


هيئة الدستور الغذائي

A



منظمة الصحة
العالمية

منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



Viale delle Terme di Caracalla, 00153 Rome, Italy - Tel: (+39) 06 57051 - E-mail: codex@fao.org - www.codexalimentarius.org

REP19/EXEC2

برنامج المواصفات الغذائية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هيئة الدستور الغذائي

الدورة الثانية والأربعون
مركز المؤتمرات الدولي، جنيف، سويسرا
8 - 12 يوليو/تموز 2019

تقرير الدورة السابعة والسبعين
للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية، جنيف، سويسرا
1-5 يوليو/تموز 2019

بيان المحتويات

الصفحة 1

تقرير الدورة السابعة والسبعين للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

الفقرات

- 1 المقدمة
- 2 اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)
- 3 الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)
- 35 الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025 (البند 3 من جدول الأعمال)
- 64 الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2014-2019: حالة التنفيذ (البند 4 من جدول الأعمال)
- 71 الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي للفترة 2018-2019: عملية الاستعراض التقييمي (البند 1-5 من جدول الأعمال)
- 72 متابعة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي في الفترة 2017-2018: الاستعراض الدوري لمواصفات الدستور الغذائي (البند 2-5 من جدول الأعمال)
- 73 متابعة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي في الفترة 2017-2018: استخدام المراجع في نصوص الدستور الغذائي (البند 3-5 من جدول الأعمال)
- 74 متابعة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي في الفترة 2017-2018: التداعيات على صعيد الموارد (البند 4-5 من جدول الأعمال)
- 75 الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي: الموضوع الرئيسي للفترة 2019-2020 (البند 5-5 من جدول الأعمال)
- 76 تاريخ بيانات المبادئ وتداعيات الفقرة الرابعة منها (البند 6 من جدول الأعمال)
- 87 المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية الخاصة بالدستور الغذائي (البند 7 من جدول الأعمال)
- 88 الدعم العلمي المقدم من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى الدستور الغذائي: الأنشطة والمسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 8 من جدول الأعمال)
- 89 المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 9 من جدول الأعمال)
- 90 الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي (البند 10 من جدول الأعمال)
- 93 تنظيم الدورة الثانية والأربعين لهيئة الدستور الغذائي: تقرير عن التغييرات لتحسين كفاءة الهيئة وفعاليتها (البند 11 من جدول الأعمال)
- 94 ما يستجد من أعمال

المرفقات

الصفحة

23

المرفق الأول: قائمة بالمشاركين

28

المرفق الثاني: الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025: المشروع المنقح

40

المرفق الثالث: اختصاصات اللجنة الفرعية الثالثة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي التابعة للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

41

المرفق الرابع: اختصاصات اللجنة الفرعية للجنة التنفيذية للدستور الغذائي بشأن تطبيق بيانات المبادئ بشأن دور العلم

المقدمة

1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (اللجنة التنفيذية) دورتها السابعة والسبعين في المقر الرئيسي لمنظمة الصحة العالمية في جنيف، سويسرا، خلال الفترة الممتدة من 1 إلى 5 يوليو/تموز 2019. وقد افتتح السيد Guilherme da Costa Junior (البرازيل)، رئيس الهيئة، هذه الدورة. ورحب كل من السيد Kazuaki Miyagishima، مدير إدارة سلامة الأغذية والأمراض الحيوانية المصدر في منظمة الصحة العالمية والسيد Markus Lipp، رئيس وحدة سلامة وجودة الأغذية بالنيابة في منظمة الأغذية والزراعة، بالمشاركين نيابة عن المنظمين الراعيتين.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

2- اعتمدت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، جدول الأعمال المؤقت مع إضافة ما يلي ضمن البند 12 "ما يستجد من أعمال":

1- اقتراح بشأن إدراج بند دائم جديد على جدول الأعمال بعنوان: المسائل الناشئة عن الاستعراض التقييمي (بناء على اقتراح مقدم من أحد أعضاء أوروبا).

الاستعراض التقييمي (البند 2 من جدول الأعمال)²

3- أقرت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بالتحسن الذي طرأ على الوثائق الداعمة لعمل الاستعراض التقييمي وناقشت بالتفصيل المضمون المعروض عليها بالنسبة إلى كل لجنة من اللجان.

4- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى اتباع الإجراءات المناسبة بالإجمال وأوصت بأن تقوم هيئة الدستور الغذائي (الهيئة) في دورتها الثانية والأربعين بما يلي:

1- دراسة جميع النصوص، بغرض اعتمادها، كما اقترحتها اللجان المختصة، باستثناء ما هو مشار إليه أدناه، وأخذ العلم بتلك التي أبدت بشأنها تعليقات وتوصيات محددة ترد أدناه؛

2- وإلغاء جميع النصوص المقترحة إلغاؤها؛

3- ووقف جميع الأعمال المقترحة وقفها؛

4- والموافقة على جميع البنود المقترحة كعمل جديد؛

5- والموافقة على جميع التعديلات المقترحة إدخالها على نصوص الدستور الغذائي؛

¹ الوثيقة CX/EXEC 19/77/1 Rev.1

² الوثيقتان CX/EXEC 19/77/2 Rev.1 و CX/EXEC 19/77/2 Add. 1 – Rev.1

6- الموافقة على تمديد المهل الزمنية حيثما يُطلب ذلك، والطلب إلى اللجنة المعنية، حيثما لم تُوفر أي مهلة زمنية، تقديم مهلة.

5- وتقدّمت اللجنة التنفيذية كذلك، في دورتها السابعة والسبعين، بتعليقات وتوصيات محددة ترد أدناه:

اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات

6- إذ أوصت اللجنة التنفيذية الهيئة بأن تقوم، في دورتها الثانية والأربعين، باعتماد مشروع المبادئ والخطوط التوجيهية المقترحة لتقييم برامج التأمين الطوعية لدى الأطراف الثالثة واستخدامها عند الخطوة 5، أبدى أحد الأقاليم تحوّفه من أن يؤدي هذا البرنامج إلى تقويض رقابة الحكومات على الأغذية. وأشار إلى أنّ هذه المخاوف قد جرت مناقشتها ومعالجتها في إطار اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات.

7- وأبرزت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، أهمية المناقشات الجارية بخصوص العمل الجديد المحتمل للجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات في مجال الغش الغذائي وأشارت إلى الحاجة إلى تسريع وتيرة المناقشات بغية إحراز تقدم في هذا العمل المحتمل الذي ما يزال عند مستوى وثيقة مناقشة بشأن تحليل للتغرات. وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّه بالإضافة إلى الولايات المتحدة الأمريكية التي ستتولى منصب الرئيس وجمهورية إيران الإسلامية والاتحاد الأوروبي ككائنين مشاركين للرئيس، ستكون الصين أيضاً رئيساً مشاركاً لمجموعة العمل الإلكترونية المعنية بالغش الغذائي.

8- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّ اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات كانت أول من بادر إلى الاستعانة بتكنولوجيا الندوات عبر الإنترنت لزيادة المشاركة في أعمال الدستور الغذائي وإلى ضرورة تقييم مدى فعالية آليات العمل هذه.

اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة

9- أوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بأن تقوم الهيئة، في دورتها الثانية والأربعين، باعتماد مشروع النطاق والوصف والتوسيم لحليب المتابعة للرضع الأكبر سنّاً (القسم ألف) من المواصفة المنقحة المقترحة لحليب المتابعة (CX 156-1987) عند الخطوة 5 على نحو ما أقرتها وعدلتها اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية، مع الإشارة بنوع خاص إلى أنّ اللجنة لم تقرّ القسم المتعلق بتقييم عملية الترويج المشترك وهو ما يستدعي مزيداً من النقاش في إطار اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة. وأشارت كذلك اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين إلى تحديد سنة 2019 كموعّد لإنهاء العمل الحالي الخاص بحليب المتابعة وإلى تشجيع اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة على استكمال هذا العمل خلال سنة 2019 أو تحديد موعد واقعي أكثر.

10- وإذ أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّ العمل الخاص بالتدعيم الأحيائي كان مدرجاً على جدول الأعمال منذ سنوات عدّة وإلى أنّ اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية لا تجد من داعٍ لتعريف التدعيم الأحيائي بالنسبة إلى توسيم

الأغذية، طلبت من اللجنة المعنية بالتغذية والأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصة إلى إيضاح فائدة وجود هذا التعريف في سياق عمل الدستور الغذائي وإلى البحث في إمكانية وقف هذا العمل في حال اتضح عدم وجود فائدة منه.

11- وذكّرت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، وأعدت التأكيد مجددًا على المشورة الصادرة عن اللجنة في دورتها الخامسة والسبعين³ في ما يتعلق باستخدام الحالات إلى وثائق منظمة الصحة العالمية/جمعية الصحة العالمية.

اللجنة المعنية بالتوابل وأعشاب الطهي

12- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى العمل الجاري لإعداد نموذج موحد للمواصفات الجماعية الذي من شأنه أن يؤدي في نهاية المطاف إلى تسريع عمل اللجنة، و/أو تحديث هذا النموذج، ورخّبت أيضًا بهذا العمل.

13- وأوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بأن تعتمد الهيئة، في دورتها الثانية والأربعين، مشروع المواصفة المقترحة للثوم اليابس أو المجفف عند الخطوة 8/5 على اعتبار أنه لن يُنشر قبل إقرار الأحكام الثلاثة المتعلقة بالتوسيم التي لم تنفذ بعد من قبل اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية. وجرى توضيح أنّ الأساليب ليست جزءًا لا يتجزأ من المواصفة ويمكن بالتالي اعتماد المواصفة المقترحة ونشرها رغم عدم مصادقة اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات على الأحكام الخاصة بالاختبارات.

اللجنة المعنية بالمبادئ العامة

14- رخّبت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، باستئناف عمل اللجنة المعنية بالمبادئ العامة وأشارت إلى العمل الهام الجاري في مجال التوجيهات للجان التي تعمل بالمراسلة.

اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية

15- أوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بأن تعتمد الهيئة، في دورتها الثانية والأربعين، مشروع الخصائص المقترحة لهوية المواد المضافة إلى الأغذية ونقاوتها، بما يشمل التصويب الوارد في القسم 4-1 من المرفق 7 بالوثيقة CX/EXEC 19/77/2 Rev.1.

16- وأثنت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، على اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ومجموعات العمل الإلكترونية المختصة في سعيها إلى إيجاد حلول والتوصل إلى توافق في الآراء بشأن الملاحظات البديلة عن الملاحظة 161 والتنقيحات في بعض الأحكام الخاصة بالمواد المحليّة.

17- وردًا على مداخلة بشأن الإشارة المحتملة إلى المنظمة الدولية للكروم والنيبيذ في المواصفة العامة بشأن المواد المضافة إلى الأغذية (CXS 192-1995)، بالإضافة إلى إمكانية استئناف النقاش بشأن المواد المضافة إلى الأغذية المستخدمة في النيبيذ، أوضحت أمانة الدستور الغذائي ما يلي:

³ الفقرة 14 من الوثيقة REP18/EXEC2-Rev.1

- 1- جرى بحث هذه المسألة خلال الدورة التاسعة والأربعين للجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لكن من دون التوصل إلى توافق في الآراء؛
- 2- وتمّ إبقاء مشروع الأحكام ومشروع الأحكام المقترحة للبيد عند الخطوتين 7 و4 على التوالي؛
- 3- ويمكن للأعضاء إعادة فتح النقاش ضمن اللجنة المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية والتقدم باقتراحات بشأن كيفية إحراز تقدم في العمل بشأن هذه الأحكام.
- 18- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّ جمهورية إيران الإسلامية ستشارك في رئاسة مجموعة العمل الإلكترونية المعنية بنظام التقييم الدولي.

اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات

- 19- هنأت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات على ما أحرز من تقدم في العمل بشأن الحدود القصوى للمخلفات بالاستناد إلى تقييم المخاطر الوارد من الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات من أجل اعتمادها في الوقت المناسب.
- 20- ودعت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات واللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية إلى التعاون وتنسيق العمل بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك بالنسبة إليهما إلى أقصى حد ممكن لتيسير وضع حدود قصوى لمخلفات المبيدات والعقاقير البيطرية للمركبات ذات الاستخدامات المزدوجة.

اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات

- 21- شجعت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات على أن تنسق مع اللجان الأخرى في ما يتعلق بأساليب التحليل/معايير الأداء وأخذ العينات وتستخدم المواصفة العامة الخاصة بأساليب التحليل وأخذ العينات (CXS 234-1999)، باعتبارها النقطة المرجعية الوحيدة بالنسبة إلى أساليب التحليل/معايير الأداء وأخذ العينات، قدر المستطاع.

فريق المهام المعني بمقاومة مضادات الميكروبات

- 22- شجعت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، فريق المهام على التوصل إلى توافق في الآراء والنهوض بالعمل في ما يتعلق بالإجراءات الخاصة بالخطوات من أجل إنجازها ضمن المهلة الزمنية المحددة.
- 23- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، كذلك إلى أنه سيتعين على فريق المهام عقد أربعة اجتماعات لإكمال عمله (مع إمكانية الاعتماد خلال الدورة الرابعة والأربعين للهيئة في عام 2021).
- 24- وتم التشديد على أن هذا العمل هو رد على موضوع مُلحّ يخص الصحة العامة وله علاقة بعمل جارٍ ذي أولوية قصوى على المستوى الدولي.

اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية

- 25- أوضحت الأمانة أن مشروع المواصفة الخاصة بالكينوا، وباستثناء الأحكام المتعلقة بالمحتوى من الرطوبة وحجم الحبوب، قد اعتمدهت الهيئة عند الخطوة 8 في دورتها الحادية والأربعين (2018)، رهناً بمصادقة اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية في دورتها الخامسة والأربعين على الأحكام المتعلقة بالتوسيم. وكانت اللجنة المعنية بتوسيم الأغذية قد أقرت، في دورتها الخامسة والأربعين (مايو/أيار 2019)، الأحكام المتعلقة بالتوسيم. وكانت الأمانة قد أرجأت نشر المواصفة إلى ما بعد الدورة الثانية والأربعين للهيئة في حال أمكن اختتام المناقشات الدائرة.
- 26- وأوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، مشيرة إلى اتباع عملية وضع المواصفات على النحو الواجب وإلى الاستنتاجات المنبثقة عن اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية، بأن تعتمد الهيئة في دورتها الثانية والأربعين القسم الخاص بالمحتوى من الرطوبة (القسم 3-2-1) وأن تحذف القسم المتعلق بحجم الحبوب (القسم 3-2-7).
- 27- كما أوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، مشيرة إلى ورود جملة متصلة بإجراءات القبول في الكثير من مواصفات اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية (بما في ذلك المواصفة الخاصة بالكينوا)، بأن توافق الهيئة في دورتها الثانية والأربعين على حذف هذه الجملة من جميع مواصفات اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية ذات الصلة⁴.
- 28- وأحاطت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، علماً بأنه سيتم إرجاء اللجنة المعنية بالحبوب والبقول والحبوب البقولية إلى أجل غير مسمى بعد إنهاء العمل الحالي.

اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنّعة

29- أوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بأن تقرّ الهيئة في دورتها الثانية والأربعين اقتراحات رئيس اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنّعة والتي تقضي بما يلي:

- 1- مواصلة اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنّعة العمل بالمراسلة؛
- 2- والعمل، بالاستناد إلى التقدم المحرز في عمل اللجنة، على تقييم ما إذا كانت هناك حاجة إلى عقد اجتماع عمل بحضور الأعضاء في عام 2020.

30- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى رأي مفاده أنه سيكون من الضروري، بالنظر إلى عدد مجموعات العمل الإلكترونية، عقد اجتماع عمل بحضور الأعضاء في النصف الأول من عام 2020. وأشارت أيضًا إلى أنّ المشاركة في بعض مجموعات العمل الإلكترونية كان بطيئًا نسبيًا وأبدت أملها في أن تزداد المشاركة في اللجنة بأكملها بالمراسلة بما يتيح إحراز تقدم على صعيد وضع المواصفات.

31- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى الاهتمام بتنشيط العمل بشأن حبوب الكاشيو وإلى تشجيع الأعضاء على المشاركة في عمل اللجنة المعنية بالفاكهة والخضر المصنّعة وإلى إمكانية مناقشة ذلك في الاجتماع القادم للجان التنسيق المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

اللجنة المعنية بالسكر

32- وأكدت اللجنة التنفيذية مجددًا، في دورتها السابعة والسبعين، مشيرة إلى أن الإطار الزمني للانتهاء من العمل بخصوص وضع مواصفة خاصة بعصير قصب السكر المجفف غير المنبذ قد أرجئ عدة مرات ولم يحرز أي تقدم يذكر، على استنتاجات الدورة الخامسة والسبعين للجنة التنفيذية التي تقضي بالتوصية بوقف العمل. ويمكن للهيئة في دورتها الثانية والأربعين أن تنظر في إجراء عمل في المستقبل في هذا المجال في حال أبدى الأعضاء اهتمامًا كافيًا بذلك وعرض اقتراح عمل جديد.

المسائل الشاملة الناشئة عن الاستعراض التقييمي

33- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى القضايا الشاملة التالية التي نشأت عن مناقشات الاستعراض التقييمي:

- 1- الاستعانة بوثائق الاستعراض التقييمي (بما في ذلك التعليقات الواردة من الرؤساء) من أجل تحديد القضايا الشاملة حيث يمكن لمناقشات اللجنة التنفيذية أن تضيف قيمة خاصة.
- 2- مواصلة دراسة استخدام تكنولوجيات الندوات عبر الإنترنت من جانب مجموعات العمل بحضور الأعضاء التابعة للأجهزة الفرعية.
- 3- إمكانية تقديم اقتراح لتعديل شكل المواصفات السلعية بحيث تتضمن قسمًا عن التتبع. وهذا مجدي بالنسبة إلى عمل اللجنة المعنية بفحص الواردات والصادرات الغذائية ونظم إصدار الشهادات في ما يتعلق بالغش الغذائي.

- 4- تخطيط ترتيب اجتماعات الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي وتواترها، خاصة في ما يتعلق باللجان التي لا تعقد اجتماعات سنوية لها وحيثما تتعاون اللجان حول مسائل ذات اهتمام مشترك لتسريع عملية وضع المواصفات.
- 5- مناقشة التعاريف المختلفة المستخدمة لنفس المصطلحات في مختلف الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي.
- 34- وطلبت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، من الأمانة إعداد وثيقة مناقشة حول المسألة المشار إليها في الفقرة 33 (4).

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025 (البند 3 من جدول الأعمال)⁵

- 35- أثنت وقدرت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، العمل الذي اضطلعت به اللجنة الفرعية لوضع الخطة الاستراتيجية المراجعة للفترة 2020-2025، وإذ أحاطت علمًا بنتيجة اجتماع اللجنة الفرعية بحضور الأعضاء⁶ التي انعقدت مباشرة قبل الدورة، اتفقت على تركيز مناقشاتها على النص الوارد بين قوسين مرتين. وإذ أعادت التأكيد على أهمية الشفافية، اتفقت اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين على أن تسعى جاهدًا خلال مراجعة النص إلى إبقائه مبسطًا وواضحًا قدر الإمكان من أجل تسهيل التواصل بشأن الخطة الاستراتيجية وتحديد المسوغ المنطقي لقراراتها.
- 36- وأجرت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، التعديلات وأبدت الملاحظات التالية، كما ترد في الفقرات من 37 إلى 60 أدناه.

العنوان

- 37- اتفقت على أن يكون العنوان "الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025" لغرض الاتساق مع الخطط الاستراتيجية الحالية والخطط السابقة.

المقدمة

- 38- الفقرة 1-3: اتفقت على العودة إلى اللغة المستخدمة في الخطة الاستراتيجية الحالية التي تشير إلى الدستور الغذائي بوصفه "مدير المخاطر"، وألغت تعبير "إدارة المخاطر" كتوصيف لمواصفات الدستور الغذائي، من أجل تفادي الارتباك بشأن طبيعة هذه المواصفات؛ كما اتفقت على حذف الإشارة إلى المواصفات "المستخدمة كمواصفات غير تشريعية" بهدف تبسيط النص وعدم الحد من الطريقة التي يمكن أن تُستخدم فيها المواصفات في تجارة الأغذية.

- 39- الفقرة 1-6: قامت بمراجعة النص عند نهاية النقطة 2 بحيث ترد فيه عبارة "...الممارسات العادلة في تجارة الأغذية" لغرض الاتساق مع ولاية الدستور الغذائي.

⁵ الوثيقة CX/CAC 19/42/12

⁶ الوثيقة CRD1

محركات التغيير

- 40- الفقرة 2-3: حذفت عبارة "آثار التحول السكاني" نظراً إلى عدم وضوح صلتها بسلامة الأغذية وجودتها.
- 41- وأبقت على تعبير ندرة المياه خاصة وأنه يرتبط ارتباطاً واضحاً بسلامة الأغذية وقد طلب أحد الأقاليم خصيصاً إدراجه، إنما فصلته عن "تغير المناخ" تفادياً لإعطاء تفسير ضيق بشكل مبالغ فيه لهذا المفهوم.
- 42- وأحاطت علمًا بالآراء التالية في ما يخص الإبقاء على إدراج عبارة "شواغل المستهلكين" كمثّل عن محركات التغيير التي قد تنطوي على فرص وتحديات جديدة:
- أن هذا المفهوم واسع جداً وأنه قد يشير إلى الأخذ في الاعتبار قضايا تتعدى ولاية الدستور الغذائي، وأنه يفضي إلى توقعات بوضع المواصفات بناءً على التصوّر أكثر منه على الأدلة؛
 - أنه يمكن توضيح المفهوم لجهة أنواع شواغل المستهلكين ذات الصلة بالدستور الغذائي؛
 - أنه يجب الإبقاء على النصّ بما أن هدف مواصفات الدستور الغذائي هو حماية المستهلكين؛ وقد أُدرج في الخطة الاستراتيجية الحالية (2014-2019) ولم تُطرح أي شواغل محددة، وأنه أُعطيت مزيد من التوضيحات بشأن أهمية إدراج شواغل المستهلكين في الإطار الاستراتيجي للدستور الغذائي للفترة 2003-2007⁷؛ واعترافاً بنطاق الآراء المعبر عنها، وافقت على إدراج عبارة "المتصلة بسلامة الأغذية وجودتها" مباشرةً بعد شواغل المستهلكين.

بيان رؤية الدستور الغذائي

- 43- أشارت إلى ضرورة أن يكون بيان الرؤية مصدراً للإلهام، وواضحاً وبارزاً، وأن يركّز على الإنجازات المتوقعة وأن يتفادى أن يظهر وكأنه يخدم نفسه، وبناءً عليه، اتفقت على العودة إلى النص الأصلي الذي اقترحتة اللجنة الفرعية في الوثيقة CL2019/21، مع الإقرار بأهمية إطلاع أعضاء الدستور الغذائي على هذا المسوّغ المنطقي.

بيان مهمة الدستور الغذائي

- 44- اتفقت على إبراز أهمية العلوم في البيان، مع الإشارة إلى أن العلوم مفهوم واسع يشمل اختصاصات عديدة وهو جوهرى بالنسبة إلى عمل الدستور الغذائي؛ وشجّعت الأعضاء على قراءة الرؤية والمهمة جنباً إلى جنب.

القيم الأساسية

- 45- اتفقت على حذف النص والحاشية بين قوسين مربعين؛ وأشارت إلى اقتراحات إدراج الاستناد إلى العلم كقيمة أساسية وتغيير تعبير بناء التوافق في الآراء إلى التوافق في الآراء؛ لكن نظراً إلى عدم التوصل إلى اتفاق على تعديل هاتين العبارتين، خلصت إلى

⁷ الفقرة 17 من المرفق الثاني بالوثيقة ALINORM 01/41

عدم تغيير القيم الأساسية؛ كذلك، أشارت إلى أنه تم الاتفاق أيضاً على القيم الأساسية الحالية في الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2019، وأن تعبير "القائم على العلم" بات يظهر اليوم في بيان المهمة وأنّ التوافق في الآراء يظهر في دليل الإجراءات (الحاشية للمادة 2 والمادة 12، النقطة 2).

46- واتفقت على الإبقاء على الفقرة 4-2 في صياغتها الأصلية وحذف النص الإضائي المقترح بين قوسين مربعين؛ ونقل هذه الفقرة إلى الجزء التمهيدي مباشرةً بعد الفقرة 1-3، مع الإشارة إلى أنه لا يتصل مباشرةً بالقيم الأساسية إنما بالمضمون العام للوثيقة.

الأهداف والغايات

47- الهدف 1: اتفقت لأغراض التبسيط والوضوح على حذف كامل النص المقترح بين قوسين مربعين إنما إذ أحاطت علماً بأهمية وضع المواصفات في الوقت المناسب، وفقاً للتعليق الذي أبدته اللجنة في الاستعراض التقييمي، اتفقت على إضافة عبارة "في الوقت المناسب" في نهاية الهدف.

48- الهدف 2: اتفقت على إزالة القوسين المربعين، مع الإشارة إلى أن العلوم بمعناها الواسع، تساهم في جميع أنواع مواصفات الدستور الغذائي وأن الإشارة المحددة إلى مبادئ تحليل مخاطر الدستور الغذائي تحسّن الوضوح، نظراً إلى أن المنظمات الأخرى المعنية بوضع المواصفات/الأجهزة الأخرى لإدارة المخاطر قد وضعت أيضاً مبادئ لتحليل المخاطر. وأشار أيضاً إلى أنّ جميع أجزاء مواصفات الدستور الغذائي كافة مستندة إلى العلم.

49- الهدف 4: اتفقت على مراجعة الهدف بحيث يعكس الأسلوب المعتمد في الأهداف الأخرى ويتواءم مع الخطة الاستراتيجية الحالية، واقترحت بأن يظهر مفهوم تنمية القدرات في أنشطة دعم تنفيذ الهدف.

50- الفقرة 5-5: اتفقت على حذف العبارة الأولى لعدم وضوحها ولكون عناصرها الأساسية تظهر في مكان آخر في الفقرة.

الهدف 1

51- أدرجت مؤشرين اثنين إضافيين تحت إطار الغاية 1-2 لعكس التقدم في الوقت المناسب للانتقال من ترتيب أولويات القضايا الناشئة إلى استكمال مواصفات الدستور الغذائي واستخدام آليات ترتيب الأولويات ضمن لجان الدستور الغذائي.

الهدف 2

52- اتفقت على إزالة القوسين من "التوزيع الإقليمي" في المؤشر تحت إطار الغاية 2-2، ولكن أشارت إلى ضرورة أن يراعي هذا المؤشر أيضاً عوامل أخرى مثل النطاق العالمي لإنتاج سلع غذائية قد تساهم في فهم "التمثيل العالمي" في كل حالة.

53- واتفقت على حذف الجزء الثاني من المؤشر لعدم اتصاله بصورة مباشرة بالنتيجة وعدم تحكم أعضاء الدستور الغذائي به. ولكن اللجنة التنفيذية أشارت، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنه يمكن للبلدان الأعضاء أن تؤدي دوراً هاماً في تسهيل مشاركة الخبراء في اجتماعات الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

- 54- وأشارت إلى أنه بالاستناد إلى تجربة الخطة الاستراتيجية الحالية، لم يطرح الرصد بناءً على هذه المؤشرات أي تحديات وأنه قد يكون من الضروري تنقيح المؤشرات في وقت لاحق، في إطار الاستعراض المقترح كل سنتين للخطة الاستراتيجية من جانب الهيئة.
- 55- وأشارت إلى وجهة نظر ممثل منظمة الصحة العالمية، بشأن المؤشر 1 تحت إطار الغاية 2-3، بأن التمويل الأساسي لا يمثل بالضرورة طريقة التمويل الوحيدة والأكثر استدامة للمشورة العلمية، نظراً إلى هيكليات التمويل الحالية في منظمة الصحة العالمية وعملية التحوّل المستمرة ضمن المنظمة مع تبعات محتملة على نموذج التمويل المقبل لهذه المنظمة.
- 56- وألقت الضوء على أهمية التشديد على زيادة التمويل الأساسي كجزء من الجهود المبذولة لجعل المشورة العلمية المستدامة للدستور الغذائي أكثر استدامة؛ وراجعت المؤشر بحيث يضمّ تعبير "الكافي" بعد "التمويل الأساسي" لعكس الرأيين المقدمين من منظمة الصحة العالمية واللجنة التنفيذية للدستور الغذائي.

الهدف 3

- 57- اتفقت على حذف النص الوارد بين قوسين مربعين في الفقرة 5-8 بشأن "صحة المستهلكين والممارسات العادلة في تجارة الأغذية"، مع الإشارة إلى وجود عدد من التحديات لقياس هكذا أثر.
- 58- واستبدلت كلمة "إصدار" بكلمة "تشجيع" في الغاية 3-3 بحيث تشمل النية الأوسع بمناسبة مواصفات الدستور الغذائي، فضلاً عن التواصل بشأنها والتوعية بها.
- 59- وأحاطت علماً بالشواغل التي أثّرت حول كيفية تحقيق النتيجة 2 للغاية 2-3، ولكنها اتفقت على الإبقاء على النص مع إلقاء الضوء على أهمية التحلّي بالطموح ومحاولة الحصول على مزيد من المعلومات بشأن جميع جوانب استخدام مواصفات الدستور الغذائي من جانب جميع المستخدمين المحتملين.

الهدف 4

- 60- قامت بمراجعة المؤشر تحت إطار الغاية 3-4 بحيث يصبح نصّه "الحدّ من الحواجز..." لتوفير مزيد من الوضوح وعدّلت النتيجة بناءً عليه.

الهدف 5

- 61- واتفقت على حذف النص الوارد بين قوسين مربعين في نهاية الغاية 2-5، مع الإشارة إلى أن هذا الهدف يعكس كفاءة آليات الدعم التي تستند عليها الأهداف الأربعة الأخرى في الخطة الاستراتيجية، وأن وضع المواصفات في الوقت المناسب يُعتبر أيضاً جزءاً من الاستعراض التقييمي وأن بعض عناصر حسن التوقيت تظهر أيضاً في الهدف 1.

المسائل الأخرى

- 62- وأشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى التعليقات التي أبدتها ممثل منظمة الصحة العالمية بشأن التقدم الذي يحرز من خلال الانتقال من مؤشرات النواتج إلى مؤشرات نتائج قابلة للقياس.
- 63- أحاطت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، علمًا بالطلب الوارد من أحد الأعضاء بتوضيح العملية التي قد يُستكمل من خلالها تقييم الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2019، والتوصية ذات الصلة الواردة في الوثيقة CX/EXEC 19/77/4.

الخلاصة

- 64- إنَّ اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين:
- 1- أوصت الهيئة بأن تقوم في دورتها الثانية والأربعين باعتماد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 بالصيغة المنقحة من اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين (المرفق الثاني)؛
 - 2- وشجعت بقوة المنسقين الإقليميين وجميع أعضاء اللجنة التنفيذية على التواصل مع جميع الأعضاء في الدستور الغذائي بشأن أساس المناقشات والأساس المنطقي للنتائج المنشودة في محاولة لتيسير عملية اعتماد الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 في الدورة الثانية والأربعين للهيئة؛
 - 3- واتفقت على إنشاء لجنة فرعية ثالثة معنية بالتخطيط الاستراتيجي، ترد اختصاصاتها في المرفق الثالث، لتيسير عملية وضع خطة العمل لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 ودعمها وضمان مشاركة جميع الجهات الفاعلة ذات الصلة في الدستور الغذائي في هذه العملية.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2014-2019: حالة التنفيذ

(البند 4 من جدول الأعمال)⁸

- 65- أعربت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، عن تنويعها بتقرير عام 2018 عن حالة تنفيذ الخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2019 (الخطة الاستراتيجية الحالية) وعن تقديرها له.
- 66- وفي ما يخص محتوى الوثيقة CX/EXEC 19/77/4، أشارت اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين إلى ما يلي:
- أدى العدد المرتفع للمؤشرات في الخطة الاستراتيجية الحالية، وبالغ في مجموعه 61 مؤشرًا تعدد قياس العديد منها، إلى مشاكل في الرصد؛
 - وقد ظهر نقص في بيان إنتاجية هيئة الدستور الغذائي ضمن العرض الكمي للمواصفات المعتمدة (النشاط 1-1-1). ويمكن للقيم المعروضة أن تزيد مثلاً في حال احتساب الحدود القصوى الفردية لمستوى المخلفات كمواصفات فردية للدستور الغذائي؛

⁸ الوثيقة CX/EXEC 19/77/4

- وقد كان هناك عدم تطابق بين البيانات بشأن المشاركة التي عرضت في سردية المرفق الأول (تحت الهدف 2-3) وبين الأشكال (الشكل 2 والشكل 3)، وهذا ما يستوجب تصحيحه لدى إعداد التقرير النهائي عن الحالة؛
- وبالنسبة إلى الوثائق الصادرة باللغة الأصلية (مثل التعليقات المجمعّة) فإن عدم توفر ترجمات رسمية لها (النشاط 3-1-5) قد طرح مشكلة بالنسبة إلى بعض الأقاليم؛
- وإنّ النسبة المئوية من وثائق العمل المقدمة ضمن المهلة المطلوبة (النشاط 4-1-4) كانت متدنية قد انخفضت بعد مما أثر في قدرة الأعضاء على الاستعداد بصورة مناسبة لاجتماعات الدستور الغذائي. وبرزت ضرورة توفير الوقت الكافي من أجل تيسير المشاورات على المستوى الوطني. وفضلاً عن ذلك ينبغي لجميع نسخ وثائق العمل باللغات المختلفة أن تتاح قبل الاجتماع بفترة زمنية كافية.

67- وأوضحت أمانة الدستور الغذائي أن التأخير في توزيع وثائق العمل ما بعد المهلة المطلوبة قد لوحظ لدى اللجان كلها بما فيها اللجنة التنفيذية وهيئة الدستور الغذائي، وأن هناك عوامل متعددة أسهمت في تلك التأخيرات. وقد تضمنت تلك العوامل: التأخيرات في صدور تقارير مجموعات العمل الإلكترونية، وعبء العمل الكبير للأمانة مثل ضرورة إعداد وثائق للاجتماعات المتعددة ضمن الإطار الزمني نفسه، فضلاً عن الوقت المحدود المتاح ما بين بعض من اجتماعات الجهاز الفرعي.

68- ولدى مناقشة تقديم وثائق العمل في الوقت المناسب والحلول الممكنة، لاحظت اللجنة:

- أهمية تحديد أسباب التأخير للتمكن من اقتراح حلول ممكنة؛
- وأن عقد اجتماع الأجهزة الفرعية للهيئة بصورة أقل تواتر من مرة واحدة كل 12 شهراً يتيح مزيداً من الوقت لمناقشات مجموعة العمل الإلكترونية، الأمر الذي قد يؤثر إيجاباً في تقديم تقارير مجموعات العمل الإلكترونية في الوقت المطلوب؛
- وأنه من شأن الإعلان الصريح في اختصاصات مجموعات العمل الإلكترونية، الواردة ضمن تقارير الاجتماعات، بوجوب تقديم تقارير مجموعة العمل الإلكترونية قبل 3 أشهر من بداية اجتماع كل لجنة معنية، أن يكون بمثابة تذكير فعال لرؤساء مجموعة العمل الإلكترونية؛
- وأنه قد تكون اجتماعات رؤساء لجنة الدستور الغذائي وأمانات البلدان المضيفة منتديات مناسبة لتبادل أفضل الممارسات (مثلاً في ما خص تعميم التذكيرات والجداول الزمنية الواقعية) بشأن إدارة عمل مجموعة العمل الإلكترونية إلى جانب أمانة الدستور الغذائي؛
- وأن بالوسع وضع إشارة على وثائق العمل على أنها متأخرة أو مقدمة في الوقت المناسب؛
- وأنه ينبغي للرسائل الدورية التي تلتزم توفير تعليقات أن ترسل بعيد اختتام اجتماعات الجهاز الفرعي (وهي ممارسة يتبعها العديد من اللجان)؛
- ويمكن إعداد وثيقة للاستعراض التقييمي على أكثر من دفعتين لإتاحة المزيد من المعلومات في الوقت المناسب. ولكن لوحظ أيضاً أن المعلومات الصادرة عن اجتماع اللجان في مايو/أيار ستكون متأخرة دائماً؛
- وأنه في حال أصدرت مجموعة عمل إلكترونية تقريراً بعدة لغات، يجب مراعاته عند إعداد الترجمات الرسمية من أجل توفير الوقت والموارد وتفادي النقاشات اللغوية حول قضايا رئيسية على مستوى اللجنة؛
- وأن أمانة الدستور الغذائي قد نشرت نموذج إبلاغ لمجموعات العمل الإلكترونية وهي في صدد تنفيذ إجراءات متابعة أخرى لاستعراض 2017 لمجموعة العمل الإلكترونية (مثل المناقشات في لجان التنسيق الإقليمية والدورات على الإنترنت والتوجيهات العملية لرؤساء مجموعات العمل الإلكترونية)؛

- وأن أمانة الدستور الغذائي كانت تعد مسردًا متعدد اللغات للمصطلحات الأكثر استخدامًا في الدستور الغذائي بهدف تعزيز الترجمات.

- 69- ونظرًا إلى توقعات اللجنة التنفيذية في ما يخص التقرير النهائي للحالة بشأن الخطة الاستراتيجية الحالية، اقترحت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، وجوب تسليط الضوء بوضوح على الدروس المستفادة والتحديات على صعيد قياس الأنشطة.
- 70- ولاحظت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، أن حالة تنفيذ الخطة الاستراتيجية الحالية قد تطرح على بساط البحث في الدورات المقبلة للجان التنسيق الإقليمية. وفي هذا السياق، أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، أيضًا إلى أن الولاية الحالية للمنسقين الإقليميين ستستمر حتى الدورة الثالثة والأربعين للهيئة في أعقاب تأجيل لجان التنسيق الإقليمية لسنة واحدة.

الخلاصة

- 71- إن اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين:

- 1- قد لاحظت أن العدد المرتفع للمؤشرات في الخطة الاستراتيجية الحالية (والذي يصل إلى 61 مؤشرًا في مجموعه) قد أدى إلى مشاكل في الرصد، ورحبت بقيام مشروع الخطة الاستراتيجية الجديد بخفض عدد المؤشرات بنسبة الثلثين تقريبًا؛
- 2- وطلبت إلى أمانة الهيئة إعداد وثيقة مناقشة بشأن تقديم وثائق العمل في الوقت المناسب إلى الدورة الثامنة والسبعين للجنة التنفيذية، مع تحديد الأسباب الممكنة للتأخير ومراعاة الملاحظات الصادرة عن الدورة السابعة والسبعين للهيئة التنفيذية؛
- 3- وطلبت إلى أمانة الدستور الغذائي، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، إعداد تقرير نهائي للتنفيذ يشمل المدة الكاملة للخطة الاستراتيجية للفترة 2014-2019 ليُرفع إلى اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين مع مراعاة الملاحظات الصادرة عن اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين.

الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي للفترة 2018-2019: عملية الاستعراض التقييمي (البند 5-1 من جدول الأعمال)⁹

- 72- اتفقت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، على أن تواصل الأمانة مراجعتها للاستعراض التقييمي من خلال النظر في تأثيراته ورفع تقارير إلى اللجنة التنفيذية قبل انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للهيئة.

متابعة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي في الفترة 2017-2018: الاستعراض الدوري لمواصفات الدستور الغذائي (البند 5-2 من جدول الأعمال)¹⁰

⁹ الوثيقة CX/EXEC 19/77/5

¹⁰ الوثيقة CX/EXEC 19/77/6

73- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنها ستنتظر في هذا البند قبل انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للهيئة.

متابعة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي في الفترة 2017-2018: استخدام المراجع في نصوص الدستور الغذائي (البند 3-5 من جدول الأعمال)¹¹

74- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنها ستنتظر في هذا البند قبل انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للهيئة.

متابعة الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي في الفترة 2017-2018: التدايعات على صعيد الموارد (البند 4-5 من جدول الأعمال)¹²

75- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنها ستنتظر في هذا البند قبل انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للهيئة.

الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي: الموضوع الرئيسي للفترة 2019-2020 (البند 5-5 من جدول الأعمال)¹³

76- اتفقت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، على المباشرة بعمليات الاستعراض المنتظمة لإدارة عمل الدستور الغذائي كل سنتين فحسب نظرًا إلى أن إجراء هذه الاستعراضات وتنفيذها بشكل كامل يتطلبان استثمارات كبيرة من حيث الوقت والموارد البشرية.

تاريخ بيانات المبادئ وتدايعات الفقرة الرابعة منها (البند 6 من جدول الأعمال)¹⁴

77- عرضت أمانة الدستور الغذائي هذه الوثيقة مسلطة الضوء على تشابه الوضع القائم في عام 2018 مع حالة الدستور الغذائي في عام 1991 عندما اتفق الأعضاء على تقييم لجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية لبعض الحدود القصوى لمخلفات العقاقير البيطرية، لكن من دون التوصل إلى توافق في الآراء بشأن اعتماد مواصفة للدستور الغذائي. وأوضح أمين الدستور الغذائي أنّ بيانات المبادئ بشأن دور العلم قد أُعدت في أعقاب الوضع القائم في عام 1991 لمساعدة الدستور الغذائي في مثل هذه الحالات؛ غير أنها لم تكن مفيدة على ما يبدو في إيجاد حل لهذا النوع من المشاكل. ومنذ ذلك الحين، تكررت أوضاع مماثلة أفضت إلى عملية تصويت كان آخرها في عام 2012 بشأن الراكوبامين. وكانت النتائج في معظم الحالات متقاربة للغاية وبيّنت مدى انقسام الهيئة بشأن موضوع البحث.

¹¹ الوثيقة CX/EXEC 19/77/7

¹² الوثيقة CX/EXEC 19/77/8

¹³ الوثيقة CX/EXEC 19/77/9

¹⁴ الوثيقة CX/EXEC 19/77/10

- 78- وشدد أمين الدستور الغذائي على أنه خلال هذه الفترة الممتدة على ثلاثين سنة تقريباً، تم اعتماد الآلاف من مواصفات الدستور الغذائي والحدود القصوى بتوافق الآراء، رغم صعوبة التوصل إلى توافق في الآراء في بعض الأحيان. واعتبر أمين الدستور الغذائي أنه لا ينبغي قياس قيمة الدستور الغذائي وفعالته بالنظر إلى بعض الحالات المثيرة للجدل بل في ضوء نجاحه بشكل عام واعتبر أنّ الوقت المخصص لمثل هذه القضايا القليلة قد حوّل الانتباه والوقت عن مواضيع هامة أخرى.
- 79- واستعرض أمين الدستور الغذائي النهج المختلفة (في ما خلا التصويت) التي اتبعتها الهيئة في الحالات الصعبة وهي التحفظات، وإبقاء المواصفات عند الخطوة 8؛ وتضمن النص اختلافات في التطبيق لشرح حالات مختلفة في بلدان/أقاليم مختلفة؛ والإعلان أنّ موضوعاً ما غير قابل للتوحيد ضمن مواصفة ووقف العمل به، ولجميع هذه الإجراءات حسنات وسيئات.
- 80- وأشار أمين الدستور الغذائي إلى أنّ التحفظات قد شكّلت أداة ناجحة وإن لم تُذكر بشكل صريح في تقارير الدستور الغذائي حيثما كان ذلك مرتبطاً بتطبيق البيان 4. وهناك استثناء لذلك يتمثل في الدورة الرابعة والعشرين للجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية حيث تم اقتراح اللجوء إلى هذه الإمكانية. وأوضح كذلك أمين الدستور الغذائي إلى أنّ الوثيقة تتضمن تحليلاً نصياً للبيان 4 يبيّن كيفية تفسير البيان.
- 81- وأوضح أمين الدستور الغذائي أنّ الفقرتين الختاميتين من الوثيقة تتضمنان اقتراحات للخطوات المقبلة التي يمكن اتخاذها وهي: (1) البحث في كيفية مساهمة التطبيق المتجانس لبيانات المبادئ بشأن دور العلوم في عملية وضع مواصفات الدستور الغذائي التي يحتاج إليها الأعضاء والمستندة إلى العلم، مع الإقرار باختلاف الأوضاع في مناطق مختلفة من العالم؛ (2) و/أو متابعة الرأي القانوني الذي تمّ إطلاع اللجنة التنفيذية عليه في دورتها الخامسة والسبعين ومفاده أنّ "استعراض بيانات المبادئ لإيضاح مدى إمكانية مراعاة "عوامل مشروعة أخرى متصلة بحماية الصحة وممارسات التجارة العادلة" لدى اعتماد مواصفات الدستور الغذائي".
- 82- ورحّبت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بالوثيقة المفصلة التي أعدتها أمانة الدستور الغذائي.
- 83- وأحاطت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، خلال جولة أولى من المداخلات، علماً بما يلي:
- ينبغي للدستور الغذائي أن يكون جهازاً لوضع المواصفات يتصف بقابلية التوقع والحياد والاستناد إلى العلوم واللوائح، ويرد كل ما يلزم لهذه الغاية في دليل الإجراءات، بما فيه بيانات المبادئ ومعايير وضع العوامل الأخرى في الاعتبار، المشار إليها في البند الثاني من بيانات المبادئ. أما التوجيه الوحيد اللازم فهو إرسال تعليمات واضحة بشأن تطبيقها. ولا يعزى الفشل إلى اللوائح غير الواضحة وإنما إلى عدم التطبيق المتسق للوائح.
 - وأفاد استعراض أجره أحد الأعضاء لتقارير اللجنة أنه، خلال السنوات العشر الماضية، طُرحت مسألة "العوامل الأخرى" 98 مرّة في مختلف لجان الدستور الغذائي وليس فقط ضمن اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية. وبحسب التقييم الذي أجره هذا العضو، جرى من أصل هذه العوامل البالغ عددها 98 عاملاً، طرح عوامل واقعة خارج نطاق ولاية الدستور الغذائي وتم استثناءها بموجب المعايير الواردة في دليل الإجراءات، ما لا يقلّ عن 24 مرة لتأخير اعتماد مواصفات ما أو منعه. وخُصّ هذا العصور إلى أنّه في ما لا يقلّ عن 74 حالة، اتبعت اللجان والرؤساء البيانات والمعايير أكثر مما نجح الدستور الغذائي في اتباع مبادئه.

- ويتطلب إيجاد حلّ وجود آليو للحوار يجب أن تكون مفتوحة وشاملة بحيث تتم مراعاة آراء جميع الأطراف على أكمل وجه.
- وتتمثل ولاية اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في العمل لصالح الدستور الغذائي ككلّ وعدم تكرار الحجج والمواقف المعبر عنها على مستوى اللجنة. وقد ثبت عبر التاريخ نجاح الدستور الغذائي في اعتماد آلاف المواصفات وحيثما ينطبق ذلك بالاستناد إلى المشورة العلمية الصادرة عن الأجهزة العلمية لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية. ويجب ألا تؤدي المشاكل الدورية في إطار اللجنة في ما يتعلق بالحدود القصوى للمخلفات بالنسبة إلى محفزات النمو، إلى تجاذبات وانقسامات بل يتعين على الدستور الغذائي إيجاد سبل للعمل معاً. وقد يتمثل أحد الاحتمالات في استكشاف كيفية إمكان تطبيق بيان المبادئ من أجل المضي قدماً وإيجاد حل مناسب.
- وعلينا الحرص على عدم تقويض العلوم وأجهزتنا العلمية المتخصصة. بيد أنّ علينا مراعاة شواغل الجميع، وبما أننا على علم بوجود مشكلة، فيتعين علينا البحث عن حل. ومن الصعب الجزم بأن أحد الأطراف على حق فيما الآخر على خطأ. ويتمثل أحد الخيارات الممكنة في إنشاء فريق مهام صغير ضمن اللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية للنظر في المسألة.
- ويمر الدستور الغذائي بمرحلة دقيقة، ومن المهم عدم تقويض عمل الأجهزة العلمية المتخصصة أو هدر الموارد المحدودة. ويشكل التأخير في التقدم بالمواصفات عقبة حقيقية. وينبغي لعمل الدستور الغذائي التركيز على حماية صحة المستهلكين وعدم وضع عراقيل أمام تجارة الأغذية. وبما أن مواصفات الدستور الغذائي هي أساس اللوائح الوطنية ولها أهمية خاصة بالنسبة إلى البلدان ذات الموارد المحدودة، فمن الصعب تبرير المشاركة في الدستور الغذائي في حال أدى العمل إلى طريق مسدود. ويشكّل التصويت أداة شرعية، ولا يعدّ التوافق في الآراء الخيار الوحيد بما أننا نستطيع أيضاً اتخاذ القرارات بأصوات الأكثرية. وعلينا أن نكون خلاقين ومبتكرين، ولكن في الوقت الراهن لا ضرورة لتعديل إجراءات الدستور الغذائي.
- ويولي الأعضاء قيمة عالية لدور العلوم. ورغم أن العراقيل ليست كثيرة، إلا أنها تتسبب بالمشاكل حين تطرأ. ولا يجب أن نواصل النقاش بشأن الأمور المجردة بل علينا إيجاد طريق إلى الأمام لتفعيل بيانات مبادئ العمل لصالح الدستور الغذائي وتطبيقها بشكل متسق على جميع لجان الدستور الغذائي.
- ولا ينبغي للدستور الغذائي صياغة وثيقة أخرى بشأن هذا الموضوع بل عليه بالأحرى التواصل بشأن ضرورة تطبيق بيانات المبادئ المعتمدة من أجل منع الضرر بعمل الدستور الغذائي وبسمعته. وتتيح مواصفات الدستور الغذائي للأعضاء أن يساهموا في التجارة الدولية للأغذية، جراء طبيعتها القائمة على العلوم.
- ولقد حان الوقت للتفكير بطريقة مبتكرة وتحديد الأمور الأخرى التي يمكننا القيام بها. والأهم من ذلك أنه لا ينبغي إعادة فتح مبادئ البيانات، بل ينبغي لمجموعة صغيرة أو لجنة فرعية تناول هذه المسألة ضمن عملية تصب في إطار صنع القرارات.
- وإن التوجيهات الواردة في دليل الإجراءات كافية أما الأهم فهو تفعيلها. ولدى الدستور الغذائي مسائل عدة أخرى ليناقشها ولا يجب أن يضيع الوقت على إعادة فتح الإجراءات بل عليه أن يستخدم ما هو متاح بالأحرى.

84- وفي أعقاب التوافق في الآراء الذي جرى التوصل إليه خلال مناقشة اللجنة التنفيذية في دورتها السابعة والسبعين بشأن جدوى صياغة توجيهات للجان وللرؤساء حول كيفية تفعيل بيانات المبادئ من دون إعادة فتحها، ناقشت اللجنة أفضل سبيل لصياغة هكذا توجيهات فحددت الخيارات التالية:

- بوسع اللجنة التنفيذية إصدار توجيهات مباشرة إلى اللجان والرؤساء من أجل تطبيق بيانات المبادئ؛
- ويمكن تشكيل مجموعة عمل إلكترونية من قبل الهيئة للسماح بمناقشة هذا الموضوع ضمن منتدى مفتوح وشامل يمكن للأطراف المهتمة أن تشارك فيه كلها. ويمكن لمجموعة العمل الإلكترونية مثلاً أن تخضع لرئاسة مشتركة بين الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي. ومن الأمثلة عن النجاح الهامّ هكذا مجموعة هو العمل على الملاحظة 161 لدى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية؛
- ويجوز إنشاء لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية من أجل وضع مشروع توجيهات، فيما يتم التشاور مع رؤساء الدستور الغذائي وأعضائه؛
- ويجوز التشاور مع رؤساء اللجان الفنية لدى اجتماع الرؤساء من أجل فهم آرائهم حول ماهية التوجيهات المفيدة لهم؛
- ويمكن أن يترك للهيئة قرار الاختيار بين استخدام لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية أو مجموعة عمل إلكترونية تابعة للهيئة؛
- ويمكن إسناد المهمة إلى لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة باعتبارها المنتدى المخصص بالمسائل الإجرائية.

85- وقد أثير سؤال بشأن كيف يمكن للاتحاد الأوروبي بوصفه أحد الأطراف المهتمة الرئيسية في النقاش أن يساهم في العمل في حال قامت به لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية. وأوضح ممثل المستشار القانوني لمنظمة الصحة العالمية أن ذلك يمكن أن يتم من خلال منسق أوروبا.

86- واقترح الرئيس، آخذاً في الاعتبار الآراء المعبر عنها، إنشاء لجنة فرعية تابعة للجنة التنفيذية من أجل مواصلة النظر في المسألة.

الخلاصة

87- وافقت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، على إنشاء لجنة فرعية للجنة التنفيذية تعنى بتطبيق بيانات المبادئ بشأن دور العلوم، مع الاختصاصات الواردة في المرفق الرابع.

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية الخاصة بالدستور الغذائي (البند 7 من جدول الأعمال)¹⁵

88- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّ هذا البند سيكون موضع بحث في الدورة الثانية والأربعين للهيئة.

الدعم العلمي المقدم من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى الدستور الغذائي: الأنشطة والمسائل المالية والمتعلقة بالميزانية (البند 8 من جدول الأعمال)¹⁶

89- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّ هذا البند سيكون موضع بحث في الدورة الثانية والأربعين للهيئة.

¹⁵ الوثيقة CX/CAC 19/42/13

¹⁶ الوثيقة CX/CAC 19/42/14

المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية

(البند 9 من جدول الأعمال)¹⁷

90- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّ هذا البند سيكون موضع بحث في الدورة الثانية والأربعين للهيئة.

الطلبات المقدمة من المنظمات الدولية غير الحكومية للحصول على صفة مراقب في الدستور الغذائي

(البند 10 من جدول الأعمال)¹⁸

91- عرضت الأمانة هذه الوثيقة وأشارت إلى أنّ مكتب الشؤون القانونية في كل من منظمة الصحة العالمية ومنظمة الأغذية والزراعة قد تحقق من الطلبات السبعة الواردة في وثيقة العمل وتبيّن أنّها كاملة ومقبولة.

الخلاصة

92- أوصت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، بأن يقوم المديران العامان لكل من منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بما يلي:

1- منح صفة مراقب للاتحاد الأوروبي لجمعية مرضى أمراض الحساسية والمسالك الهوائية (EFA) والتحالف الأوروبي للسياسات الخاصة بالكحول (EUROCARE) واتحاد سلامة الأغذية والاتحاد الأوروبي للمرغرين (IMACE) واتحاد MoniQA؛

2- ومنح صفة مراقب لاتحاد الأطباء البيطريين في أوروبا (FVE) واتحاد المنتجات الطبيعية (NPA) رهناً بموافقتها على الشروط التالية لتجنّب التمثيل المزدوج:

(أ) في الاجتماعات التي يكون فيها الاتحاد العالمي للأطباء البيطريين ممثلاً، بإمكان اتحاد الأطباء البيطريين في أوروبا المشاركة فقط ضمن وفد الاتحاد العالمي وليس بإمكانه التحدّث بصفته كاتحاد للأطباء البيطريين في أوروبا. وبإمكان اتحاد الأطباء البيطريين في أوروبا إبداء تعليقات خطيّة فقط بالنسبة إلى القضايا التي لم يُبدِ بشأنها الاتحاد العالمي أي تعليقات. ويشترك اتحاد الأطباء البيطريين في أوروبا في اجتماعات الدستور الغذائي فقط في حال عدم تمثيل الاتحاد العالمي فيها.

(ب) وفي الاجتماعات التي يكون فيها التحالف الدولي لاتحادات المكملات الغذائية (IADSA) ممثلاً، بإمكان اتحاد المنتجات الطبيعية (NPA) المشاركة فقط ضمن وفد التحالف الدولي وليس بإمكانه التحدث بصفته كاتحاد للمنتجات الطبيعية. وبإمكان اتحاد المنتجات الطبيعية إبداء تعليقات خطيّة فقط بالنسبة إلى القضايا التي لم يُبدِ

¹⁷ الوثيقة CX/CAC 19/42/15

¹⁸ الوثيقة CX/EXEC 19/77/11

بشأنها التحالف الدولي أي تعليقات. ويشارك اتحاد المنتجين الطبيعية في أوروبا في اجتماعات الدستور الغذائي فقط في حال عدم تمثيل التحالف الدولي فيها.

تنظيم الدورة الثانية والأربعين لهيئة الدستور الغذائي: تقرير عن التغييرات لتحسين كفاءة الهيئة وفعاليتها (البند 11 من جدول الأعمال)¹⁹

93- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّها ستنتظر في هذا البند قبل انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للهيئة.

ما يستجد من أعمال (البند 12 من جدول الأعمال)

اقترح إدراج بند دائم جديد على جدول الأعمال بعنوان: المسائل الناشئة عن الاستعراض التقييمي (بناء على اقتراح مقدم من أحد الأعضاء عن أوروبا)

94- أشارت اللجنة التنفيذية، في دورتها السابعة والسبعين، إلى أنّها ستنتظر في هذا البند قبل انعقاد الدورة الثالثة والأربعين للهيئة.

المرفق الأول

قائمة بالمشاركين

LIST OF PARTICIPANTS
LISTE DES PARTICIPANTS
LISTA DE PARTICIPANTES

الرئيس

CHAIRPERSON
PRÉSIDENT
PRESIDENTE

Mr Guilherme Antonio Costa Junior
Chair of the Codex Alimentarius Commission
Brazil

نواب الرئيس

VICE-CHAIRPERSONS
VICE-PRÉSIDENTS
VICEPRESIDENTES

Mr Purwiyatno Hariyadi
National Codex Committee of Indonesia
Southeast Asian Food & Agricultural Science &
Technology (SEAFASST) Center
Indonesia

Ms Mariam Eid
Head of Agro-Industries Service
Ministry of Agriculture
Lebanon

Mr Steve Wearne
Director of Policy and Science
UK Food Standards Agency
United Kingdom

MEMBERS ELECTED ON A GEOGRAPHIC BASIS
MEMBRES ÉLUS SUR UNE BASE GÉOGRAPHIQUE
MIEMBROS ELEGIDOS SOBRE UNA BASE GEOGRÁFICA

AFRICA

AFRIQUE
 ÁFRICA

Mr Charles Emeka Nwagbara
 Head, Codex Contact Point Nigeria
 Standards Organisation of Nigeria
 Nigeria

Advisors to the Member for Africa

Conseillers du Membre pour l'Afrique
 Asesores del Miembro para África

Mr Amadou Diouf
 Président du Comité national du Codex
 Alimentarius Direction générale de la Santé
 Ministère de la Santé et de l'Action sociale
 Senegal

Mr Lazaro Henry Msasalaga
 Director of Quality Management
 Tanzania Bureau of Standards
 United Republic of Tanzania

ASIA

ASIE
 ÁSIA

Ms Norrani Eksan
 Director
 Food Safety and Quality Division
 Ministry of Health Malaysia
 Malaysia

Advisor to the Member for Asia

Conseillère du Membre pour l'Asie
 Asesora del Miembro para Asia

Ms Yayoi Tsujiyama
 Acting Director for International Standards Office
 Food Safety and Consumer Affairs Bureau
 Ministry of Agriculture, Forestry and Fisheries
 Japan

EUROPE

EUROPE
 EUROPA

Ms Vigdis S. Veum Møllersen
 Senior Adviser
 Norwegian Food Safety Authority
 Head Office
 Norway

Advisors to the Member for Europe

Conseillers du Membre pour l'Europe
 Asesores del Miembro para Europa

Mr Mike O'Neill
 Head of Codex Policy & Programmes
 Food Standards Agency
 United Kingdom

Mr Niklas Schulze Icking
 Deputy Head of Division
 Federal Ministry of Food and Agriculture
 Germany

LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

Amérique Latine et Caraïbes
 América Latina y el Caribe

Mr Felipe Pietrini Sánchez
 First Secretary
 Permanent Mission of Mexico to WTO in Geneva
 Ministry of Economy
 Switzerland (attending 1st July)

Ms Elisa Olmeda
 Counsellor
 Permanent Mission of Mexico to WTO in Geneva
 Ministry of Economy
 Switzerland (attending 2 from 5 July)

Advisors to the Member for Latin America and the Caribbean

Conseillers du Membre pour l'Amérique Latine et
 Caraïbes
 Asesores del Miembro para América Latina y el
 Caribe

Ms Tatiana Cruz Ramírez
 Punto de Contacto Codex
 Ministerio De Economía Industria y Comercio
 Costa Rica

Mr Igor Da Silva Barbosa
 First Secretary
 Permanent Mission of Brazil to UNOG in Geneva
 Switzerland

NEAR EAST

PROCHE-ORIENT
CERCANO ORIENTE

Mr Ashraf Esmael Mohamed Afify
Chairman of Egyptian Organization for
Standardization and Quality (EOS)
Egypt

Advisor to the Member for Near East

Conseillère du Membre pour le Proche Orient
Asesora del Miembro para el Medio Oriente

Ms Hanan Fouad Hamid Ibrahim Hashem
Head of Food Standards Department
Egyptian Organization for Standardization
and Quality (EOS)
Egypt

NORTH AMERICA

AMÉRIQUE DU NORD
AMÉRICA DEL NORTE

Ms Mary Frances Lowe
US Manager for Codex Alimentarius
US Codex Office
Department of Agriculture
United States of America

Advisors to the Member for North America

Conseillers du Membre pour l'Amérique du Nord
Asesores del Miembro para América del Norte

Mr Kenneth Lowery
Senior International Issues Analyst
U.S. Codex Office
United States of America

Ms Mae Johnson
Director, Bureau of Policy, Intergovernmental
and International Affairs
Health Canada, Government of Canada
Canada

SOUTH WEST PACIFIC

PACIFIQUE SUD-OUEST
PACÍFICO SUDOCCIDENTAL

Ms Usha Sriram-prasad
Director Department of Agriculture
Australia

Advisor to the Member for South West Pacific

Conseiller du Membre pour Pacifique Sud-Ouest
Asesor del Miembro para Pacífico Sudoccidental

Mr Raj Rajasekar
Senior Programme Manager
Ministry for Primary Industries
New Zealand

COORDINATORS
COORDONNATEURS
COORDINADORES

COORDINATOR FOR AFRICA

Coordonnateur pour l'Afrique
Coordinador para África

Mr Kimutai William Maritim
Senior Assistant Director
Directorate of veterinary Services
Ministry of Agriculture, Livestock, Fisheries and
Irrigation
Kenya

COORDINATOR FOR ASIA

Coordonnateur pour l'Asie
Coordinador para Asia

Mr Sunil Bakshi
Head
(Codex / Regulations)
Food Safety and Standards Authority of India
India

COORDINATOR FOR EUROPE

Coordonnatrice pour l'Europe
Coordinadora para Europa

Ms Nailya Karsybekova
Head of the Department for Codex Issues
Ministry of Health
Committee for the Control of Safety
and Quality of Goods and Services
National Center for Expertise
Kazakhstan

COORDINATOR FOR LATIN AMERICA AND THE CARIBBEAN

Coordonnateur pour l'Amérique Latine et les Caraïbes
 Coordinador para América Latina y el Caribe

Mr Diego Varela
 Coordinador Asuntos Internacionales
 Agencia Chilena para la Inocuidad y Calidad Alimentaria, ACHIPIA
 Ministerio de Agricultura
 Chile

COORDINATOR FOR NEAR EAST

Coordonnateur pour le Proche-Orient
 Coordinador para el Cercano Oriente

Mr Mohammad Hossein Shojaee Aliabadi
 Senior Scientific Adviser
 Institute of Standards & Industrial Research of IRAN
 Director and Laboratory Manager Farough Life Sciences Research Laboratory
 Iran (Islamic Republic of)

COORDINATOR FOR NORTH AMERICA AND SOUTH WEST PACIFIC

Coordonnateur pour l'Amérique du Nord et le Pacifique Sud-Ouest
 Coordinador para América del Norte y Pacífico Sudoccidental

Mr Timothy Tekon Tumukon
 Director
 Department of Biosecurity
 Vanuatu

WORLD HEALTH ORGANIZATION (WHO)

Organisation mondiale de la Santé (OMS)
 Organización Mundial de la Salud (OMS)

Mr Kazuaki Miyagishima
 Director, Food Safety and Zoonoses Department
 World Health Organization (WHO)
 Switzerland

Mr Peter K. Ben Embarek
 Coordinator a.i Risk Assessment and Management Unit
 World Health Organization (WHO)
 Switzerland

Ms Amina Benyahia Chaieb
 Coordinator a.i. Foodborne and Zoonotic Diseases Unit
 World Health Organization (WHO)
 Switzerland

Ms Chizuru Nishida
 Coordinator, Nutrition Policy & Scientific Advice Unit
 World Health Organization (WHO)
 Switzerland

Ms Satoko Murakami
 Technical Officer
 World Health Organization (WHO)
 Switzerland

Ms Egle Granziera
 Legal Officer
 World Health Organization (WHO)
 Switzerland

FOOD AND AGRICULTURE ORGANIZATION OF THE UNITED NATIONS (FAO)

Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture (FAO)
 Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura (FAO)

Mr Markus Lipp
 Senior Food Safety Officer
 Agriculture and Consumer Protection Department
 Food and Agriculture Organization of the U.N.
 Italy

CODEX SECRETARIAT

Secrétariat du Codex
 Secretaría del Codex

Mr Tom Heilandt
 Secretary Codex Alimentarius Commission
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
[Food and Agriculture Organization of the U.N.](#)
 Italy

Ms Sarah Cahill
 Senior Food Standard Officer
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
[Food and Agriculture Organization of the U.N.](#)
 Italy

Ms Hilde Kruse
 Senior Food Standard Officer
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
[Food and Agriculture Organization of the U.N.](#)
 Italy

Ms Anne Beutling
 Monitoring and Evaluation Officer
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the UN
 Italy

Mr David Massey
 Special Advisor
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the UN
 Italy

Mr Roberto Sciotti
 Record & Information Management Officer
 & Webmaster
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the U.N.
 Italy

Mr Giuseppe Di Chiera
 Programme Specialist
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the UN
 Italy

Ms Jocelyne Farruggia
 Administrative Assistant
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the U.N.
 Italy

Mr Peter Di Tommaso
 Administrative Assistant
 Codex Alimentarius Secretariat
 Joint FAO/WHO Food Standards Programme
 Food and Agriculture Organization of the U.N.
 Italy

المرفق الثاني

الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 للدستور الغذائي: المشروع المنقح

(بناء على تنقيح اللجنة التنفيذية للدستور الغذائي في دورتها السابعة والسبعين)

-1 مقدمة

1-1 أنشأت منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (المنظمة) ومنظمة الصحة العالمية في عام 1963 هيئة الدستور الغذائي (الهيئة) التي باتت تضم اليوم 188 من البلدان الأعضاء ومنظمة واحدة، وتعتمد، إضافةً إلى ذلك، 229 من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية واحدة بصفة مراقب.

2-1 وينصب تركيز عمل الهيئة الرئيسي على وضع مواصفات غذائية دولية، وخطوط توجيهية ومدونات ممارسات ذات صلة لحماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة المواد الغذائية. وتعزز الهيئة أيضاً تنسيق كل الأعمال التي تقوم بها المنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية في مجال المواصفات الغذائية.

3-1 وبالنسبة إلى مسائل سلامة الأغذية والتغذية، تضع الهيئة، بوصفها مسؤولة عن إدارة المخاطر، المواصفات الصادرة عنها (يتضمن هذا المصطلح العام الخطوط التوجيهية ومدونات الممارسات وغير ذلك من النصوص) قد تستخدمها البلدان الأعضاء أو قد تُستخدم في تجارة المواد الغذائية. وتضع الهيئة هذه المواصفات مستعينةً بمبادئ تحليل المخاطر، وتستند في عملها إلى المشورة العلمية الصادرة عن أجهزة الخبراء وعن المشاورات المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، والتي يجب أن يتوفر لها التمويل الكافي والمستدام. وقد تعالج مواصفات الدستور الغذائي أيضاً قضايا متصلة بجودة الأغذية وتوسيمها. وفي ظلّ تزايد العولمة وتزايد أحجام الأغذية المتداولة في التجارة الدولية، يجب أن تكون الهيئة قادرة أيضاً على الاستجابة في الوقت المناسب لتأثيرات الاتجاهات والتحديات الناشئة على حماية صحة المستهلكين أو الممارسات العادلة في تجارة المواد الغذائية، وطالما أن الخطوات المتخذة لمعالجة هذه التأثيرات قابلة لأن تخضع لمواصفات.

4-1 وتراعي الهيئة، لدى الاضطلاع بعملها، وحسب المقتضى، السياسات والاستراتيجيات والخطوط التوجيهية ذات الصلة لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وسائر المنظمات الحكومية الدولية على غرار المنظمة العالمية لصحة الحيوان، بما يتماشى مع الوفاء بولايتها الفريدة المتمثلة في حماية صحة المستهلكين وتشجيع الممارسات العادلة في تجارة المواد الغذائية من خلال وضع مواصفات دولية للأغذية.

5-1 ويقرّ اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية صراحةً بمواصفات سلامة الأغذية الدولية التي تضعها الهيئة. وتشكل مواصفات الدستور الغذائي مرجعًا بموجب اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة (اتفاق منظمة التجارة العالمية بشأن الحواجز التقنية أمام التجارة).

6-1 وتهدف هذه الخطة الاستراتيجية إلى الارتقاء بولاية الهيئة للفترة 2020-2025. وإن هذه الوثيقة لا تلغي تفسير ولاية الهيئة أو مواصفاتها أو أحكام دليل إجراءات الدستور الغذائي التي اعتمدها الهيئة أو وافقت عليها، أو توسّع نطاقه أو تتعارض معه.

7-1 وإن الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025:

- تعرض على الهيئة المهمة والرؤية والأهداف والغايات ومؤشرات قابلة للقياس.
- وتدعم الأولوية العالية التي تستمر كل من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية في إيلائها لسلامة الأغذية وجودتها، وتوجّه الهيئة في اصطلاحها بمسئولياتها وبولايتها الفريدة من أجل حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في مجال تجارة المواد الغذائية.
- وتبلغ الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الدولية غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين بالطريقة التي تعتمزم بها الهيئة تحقيق ولايتها وتلبية احتياجات أعضائها، بما في ذلك القضايا الناشئة، وتوقعاتهم خلال الفترة 2020-2025.

8-1 وسيتم دعم الخطة الاستراتيجية بخطة عمل أكثر تفصيلاً تتضمن أنشطة ومعالم رئيسية تسمح بتتبع التقدم المحرز في تحقيق الغايات المنشودة. وسوف تقوم الأطراف المسؤولة المحددة لكل هدف بوضع العناصر ذات الصلة لخطة العمل والمحافظة عليها. وستخضع الخطة الاستراتيجية وخطة العمل الداعمة لها لاستعراض الهيئة عام 2020، وبعد ذلك كل سنتين طيلة فترة ست سنوات، وفقاً للأحكام ذات الصلة الواردة في دليل إجراءات الدستور الغذائي.

9-1 وتتضمن هذه الخطة محور تركيز جديد ينصب على تعزيز جدوى مواصفات هيئة الدستور الغذائي واستخدامها من قبل الحكومات وأطراف أخرى لحماية صحة المستهلكين وكمراجع لضمان ممارسات منصفة في مجال تجارة المواد الغذائية، مع الإقرار بالدور المحوري الذي تضطلع به مواصفات الدستور الغذائي في تيسير التجارة.

2- محركات التغيير

1-2 تغيّرت ديناميكيات أنشطة وضع المواصفات التي تقوم بها الهيئة تغييراً جذرياً منذ تأسيسها. إذ لم تتزايد عضوية الهيئة بشكل ملحوظ فحسب، بل إنها شهدت كذلك مساهمة أكثر نشاطاً من أعضائها ولا سيما من البلدان النامية¹ التي تشارك في عملية وضع المواصفات الغذائية الدولية. وإضافةً إلى برامج التعاون التقني، والتعاون الأوسع نطاقاً بين الأقاليم وداخلها وأنشطة الجماعات الاقتصادية الإقليمية، يشكّل حساب أمانة الدستور الغذائي المشترك بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية (حساب الأمانة 1 و2) مبادرةً رئيسية في هذا الخصوص. فهو يدعم البلدان الأعضاء في بناء قدرات وطنية متينة ومستدامة للمشاركة في الدستور الغذائي بهدف تحقيق الرؤية الأسمى لجميع البلدان التي تعمل بشكل كامل وفعال في الدستور الغذائي، والاستفادة بشكل كامل من مواصفات الدستور الغذائي.

¹ على الرغم من عدم وجود أي اتفاقية لتحديد البلدان أو المناطق "المتقدمة" و"النامية" في منظومة الأمم المتحدة، تم إدخال هذا المفهوم عام 1996 في الرموز الموحدة للبلدان والمناطق لأغراض إحصائية (المعروفة بالقسم 49 من دليل الإجراءات الإدارية). وبدءاً من عام 2018، اعتمد هذا القسم 49 التعريف ذاته المستخدم في التقرير النهائي للأهداف الإنمائية للألفية. انظر قائمة البلدان في الأقاليم النامية على الموقع التالي:

2-2 كما يتطوّر محور تركيز البلدان الأعضاء في الدستور الغذائي واحتياجاتها، على سبيل المثال، في سياق النظر في أهداف التنمية المستدامة الطوعية للأمم المتحدة التي اعتمدها قادة العالم في سبتمبر/أيلول 2015.² ويمكن لمواصفات الدستور الغذائي أن تساعد البلدان الأعضاء في ما تبذله من جهود في مجال تنفيذ أهداف التنمية المستدامة المرتبطة مباشرة بسلامة الأغذية والممارسات العادلة في تجارة المواد الغذائية. وبصورة خاصّة، يمكن لاعتماد مواصفات الدستور الغذائي أن توفر الدعم لتحقيق أهداف التنمية المستدامة التالية:

هدف التنمية المستدامة ³	مقصد هدف التنمية المستدامة ⁴	مساهمة الدستور الغذائي
الهدف 2- القضاء على الجوع وتوفير الأمن الغذائي والتغذية المحسّنة وتعزيز الزراعة المستدامة	ضمان وجود نظم إنتاج غذائي مستدامة، وتنفيذ ممارسات زراعية متينة	تعزيز الوصول إلى المعرفة بشأن الممارسات الجيدة، والطرق والتكنولوجيات الجديدة في مجال الزراعة، من خلال مواصفات الدستور الغذائي.
	ضمان حصول الجميع على ما يكفيهم من الغذاء المأمون والمغذي.	يساعد اعتماد المواصفات الخاصّة بسلامة الأغذية في خفض مخاطر الوفيات والأمراض الناجمة عن الأغذية التي قد تحتوي لولا ذلك على عوامل كيميائية أو (ميكرو) بيولوجية بمستويات أعلى من تلك المنصوص عليها في المواصفات.
		يوفر الدستور الغذائي أيضًا توجيهات بشأن القضايا التغذوية، بما في ذلك وضع قيم تغذوية مرجعية، ومواصفات متعلقة بالأغذية للاستخدامات التغذوية الخاصّة، وغير ذلك من المعلومات الفنية المستخدمة في وضع مواصفات التوسيم.
الهدف 3- ضمان تمتع الجميع بأنماط عيش صحيّة وبالرفاهيّة في جميع الأعمار	مكافحة الأمراض المعدية	خفض الوفيات المبكرة الناجمة عن الأمراض غير المعدية بمقدار الثلث من خلال الوقاية والعلاج
		الحد بدرجة كبيرة من عدد الوفيات والأمراض الناجمة عن التعرض للمواد الكيميائية الخطيرة

² انظر <http://www.un.org/sustainabledevelopment/development-agenda/>

³ يرد وصف كامل لأهداف التنمية المستدامة ومقاصدها على الموقع التالي: <https://www.un.org/sustainabledevelopment/sustainable-development-goals/>

هدف التنمية المستدامة ³	مقصد هدف التنمية المستدامة ⁴	مساهمة الدستور الغذائي
	تعزيز قدرات جميع البلدان، ولا سيما البلدان النامية، في مجال الإنذار المبكر، والحد من المخاطر وإدارة المخاطر الصحية الوطنية والعالمية.	تساهم البلدان النامية بنشاط أكبر في عملية وضع المواصفات الغذائية الدولية. ويدعم حساب أمانة الدستور الغذائي البلدان في بناء قدرات وطنية قوية ومتمينة ومستدامة للمشاركة في الدستور الغذائي وجني المنافع المتأتية من مواصفات الدستور الغذائي. كما تتيح نصوص الدستور الغذائي خطوطاً توجيهية للبلدان الأعضاء يمكن استخدامها لبناء القدرات الوطنية في مجال تحليل المخاطر.
الهدف 12- ضمان وجود أنماط استهلاك وإنتاج مستدامة	تخفيض نصيب الفرد من النفايات الغذائية العالمية على صعيد أماكن البيع بالتجزئة والمستهلكين بمقدار النصف، والحد من خسائر الأغذية في مراحل الإنتاج وسلاسل الإمداد، بما في ذلك خسائر ما بعد الحصاد	تدعم مواصفات الدستور سلامة وفعالية إنتاج الأغذية وحفظها وتفتيشها وإصدار الشهادات بشأنها ونقلها على امتداد سلسلة الأغذية وتوسيمها على نحو ملائم.
الهدف 17- تنشيط الشراكة العالمية من أجل تحقيق التنمية المستدامة.	تعزيز نظام تجاري عالمي متعدد الأطراف وقائم على القواعد ومفتوح وغير تمييزي ومنصف	تدعم مواصفات الدستور الغذائي أيضاً الممارسات العادلة في تجارة المواد الغذائية، التي تدعم بدورها الأمن الغذائي والنمو الاقتصادي. وتعتبر منظمة التجارة العالمية هذه المواصفات مرجعاً دولياً لسلامة الأغذية المتداولة دولياً وجودتها.

3-2 يتواصل تطوّر البيئة التي يعمل فيها الدستور الغذائي. وما تزال الأغذية والمكوّنات الغذائية من بين السلع الأكثر تداولاً على الصعيد الدولي. وتمثّل التغييرات في نظام سلسلة الإمداد العالمي للأغذية، وجهود ترشيد استخدام الموارد، والشواغل المتصلة بالأمن الغذائي وسلامة الأغذية، والابتكارات في العلوم والتكنولوجيا المتصلة بالأغذية، وتغير المناخ، وندرة المياه، وشواغل المستهلكين في ما يتعلق بسلامة الأغذية وجودتها⁴، بعض محركات التغيير التي قد تطرح فرصاً وتحديات جديدة. ويجب على الهيئة الحفاظ على محور تركيز ثابت على ولايتها. ويجب أن تكون قادرةً على نحوٍ كافٍ على الاستجابة بصورة استباقية ومرنة وفي الوقت المناسب للقضايا الناشئة التي تؤثر في سلامة الأغذية وجودتها بهدف حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة المواد الغذائية.

3- رؤية الدستور الغذائي ومهمته

⁴ تخضع دراسة العوامل الأخرى في عملية الدستور الغذائي الخاصة بوضع مواصفات لبيانات بالمبادئ المتعلقة بدور العلم في عملية صنع القرار في هيئة الدستور الغذائي ومدى وضع العوامل الأخرى في الاعتبار.

بيان رؤية الدستور الغذائي

1-3 "حيث يلتقي العالم لوضع مواصفات خاصة بسلامة الأغذية وجودتها بهدف حماية الجميع في كل مكان."

بيان مهمة الدستور الغذائي

2-3 " حماية صحة المستهلكين وتشجيع الممارسات العادلة في تجارة المواد الغذائية من خلال وضع مواصفات دولية خاصة بسلامة الأغذية وجودتها قائمة على أسس علمية.

4- القيم الجوهرية في الدستور الغذائي

1-4 تلتزم هيئة الدستور الغذائي مجدداً بالقيم الجوهرية التالية التي سوف توجه عملها لتحقيق رؤيتها الاستراتيجية:

- التعاون
- الشمولية
- بناء التوافق⁵
- الشفافية

5- الغايات والأهداف

1-5 تلتزم هيئة الدستور الغذائي بالعمل على تحقيق الغايات الخمس التالية:

- (1) معالجة القضايا الحالية والمستجدة والحرجة في الوقت المناسب.
 - (2) وضع مواصفات قائمة على أسس علمية وعلى مبادئ الدستور الغذائي الخاصة بتحليل المخاطر.
 - (3) زيادة الأثر من خلال الإقرار بمواصفات الدستور الغذائي واستخدامها.
 - (4) تيسير مشاركة جميع الأعضاء في الدستور الغذائي في مختلف مراحل وضع المواصفات.
 - (5) تعزيز النظم والممارسات المتعلقة بإدارة العمل التي تدعم إنجاز جميع غايات الخطة الاستراتيجية بفعالية وكفاءة.
- 2-5 وترد في ما يلي الأهداف المتعلقة بكل غاية من الغايات للفترة 2020-2025، والأطراف المسؤولة عن تحقيقها، والنتائج المتوقعة والمؤشرات التي سيتم بناءً عليها رصد التقدم المحرز.

الغاية 1: معالجة القضايا الحالية والمستجدة والحرجة في الوقت المناسب

يتطور محور تركيز أعضاء الدستور الغذائي واحتياجاتهم، كما تتطور البيئة التي يعمل فيها الدستور الغذائي. وسيتعين على الدستور الغذائي أن يتحلى بالاستباقية والمرونة وأن يستجيب في الوقت المناسب للفرص والتحديات التي تنجم عن ذلك.

الأهداف

- 1-1 تحديد الاحتياجات والقضايا المستجدة.
- 2-1 ترتيب الاحتياجات والقضايا المستجدة بحسب الأولوية.
- 3-5 وتقع المسؤولية الأساسية عن تحقيق هذه الأهداف على عاتق الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي واللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي.

⁵ ينبغي أن يستند التوافق إلى التدابير الرامية إلى تيسير التوصل إلى توافق في الآراء الواردة في دليل الإجراءات.

قياس التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهداف الغاية 1 للفترة 2020-2025

المؤشرات	النتيجة	الهدف
عدد القضايا المستجدة التي تحددها الأجهزة الفرعية (تقارير الاجتماعات ⁶)	تحسين قدرة الدستور الغذائي على وضع مواصفات ذات الصلة باحتياجات الأعضاء	1-1 تحديد الاحتياجات والقضايا المستجدة
نسبة القضايا المستجدة المحددة والمرتبطة بحسب الأولوية التي تؤدي إلى اقتراحات عمل جديد (تقارير الاجتماعات)	استجابة الدستور الغذائي في الوقت المناسب للقضايا المستجدة ولاحتياجات الأعضاء	2-1 ترتيب الاحتياجات والقضايا المستجدة بحسب الأولوية
الوقت الممتد بين تحديد القضايا الجديدة وتقديم اقتراحات عمل جديد إلى اللجنة التنفيذية (تقارير الاجتماعات)	الوقت الذي استغرقت عملية ترتيب القضايا بحسب الأولوية بحيث تفضي إلى نصوص منقحة أو جديدة للدستور الغذائي (تقارير الاجتماعات)	
قيام اللجان بتوثيق النهج الذي تتبعه لترتيب الأولويات استنادًا إلى معايير ترتيب الأعمال بحسب الأولوية في دليل الإجراءات		

الغاية 2: وضع مواصفات قائمة على أسس علمية وعلى مبادئ الدستور الغذائي الخاصة بتحليل المخاطر

4-5 يقدر الأعضاء والعاملون في تجارة الأغذية ممن يستخدمون مواصفات الدستور الغذائي القاعدة العلمية المتينة التي يقوم عليها الدستور الغذائي والتي يهددها حاليًا التمويل غير المستدام. ويجب أن يعطي الدستور الغذائي الأولوية لتوفير مشورة علمية مستقلة وحسنة التوقيت وعالية الجودة، ولتحديد الخطوات التي يمكن أن تتخذها كل جهة فاعلة - الأعضاء والمنظمة ومنظمة الصحة العالمية - لضمان توفير مشورة علمية للدستور الغذائي في الوقت المناسب، ودعمها والدفاع عنها، وذلك، من خلال برنامج مستدام وممول بشكل كامل. وبالإضافة إلى ذلك، من الضروري إتاحة بيانات تمثيلية على الصعيد العالمي بحيث تكون المشورة العلمية المقدمة شاملة، وتكون مواصفات الدستور الغذائي ذات صلة بالنسبة إلى الإمدادات الغذائية العالمية. وسيطلب ذلك، ضمن أمور أخرى، بناء قدرات في البلدان النامية تكون خاصة بعملية إعداد بيانات سليمة والتحليل العلمي وزيادة القدرات الإجمالية للقيام بهذا العمل.

الأهداف

- 1-2 استخدام المشورة العلمية على نحو متنسق بما يتماشى مع مبادئ الدستور الغذائي الخاصة بتحليل المخاطر.
- 2-2 تشجيع تقديم بيانات تمثيلية على الصعيد العالمي واستخدامها في وضع واستعراض مواصفات الدستور الغذائي.
- 3-2 التشجيع على توفير تمويل كافٍ ومستدام لأجهزة الخبراء التي تسدي المشورة العلمية.
- 5-5 وتقع المسؤولية الأساسية عن تحقيق الهدف 1-2 على عاتق الأجهزة الفرعية للدستور الغذائي. وأما مسؤولية تحقيق الهدف 2-2، فتتحملها بالتساوي الأجهزة الفرعية التابعة للدستور الغذائي والبلدان الأعضاء في الدستور الغذائي. في حين تقع مسؤولية تحقيق الهدف 3-2 على كاهل هيئة الدستور الغذائي واللجنة التنفيذية والبلدان الأعضاء.

⁶ تم تحديد مصادر بيانات محتملة تسهل، قدر الإمكان، قياس التقدم المحرز وقد وُضعت بين قوسين بعد كل مؤشر.

قياس التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهداف الغاية 2 للفترة 2020-2025

المؤشرات	النتيجة	الهدف
نسبة النصوص التي نظرت فيها اللجنة التنفيذية، كجزء من عملها لرصد التقدم المحرز في وضع مواصفات، والتي بشأنها تشير تقارير رؤساء الأجهزة الفرعية إلى الكيفية التي استخدمت بها المشورة العلمية، وأي عوامل مشروعة أخرى أخذت في الاعتبار لدى وضع نصوص الدستور الغذائي (التقارير المقدمة من رؤساء الأجهزة الفرعية إلى اللجنة التنفيذية)	مراعاة المشورة العلمية على نحو متسق وبما يتماشى مع مبادئ تحليل المخاطر في الدستور الغذائي من جانب جميع اللجان ذات الصلة خلال عملية وضع المواصفات	2-1 استخدام المشورة العلمية على نحو متسق بما يتماشى مع مبادئ الدستور الغذائي الخاصة بتحليل المخاطر
النسبة والتوزيع الإقليمي للأعضاء الدستور الغذائي الذين يساهمون في الدعوات الموجهة لتوفير بيانات من مجموعات العمل ولجان الخبراء المشتركة بين المنظمة ومنظمة الصحة العالمية/الاجتماعات. (منتديات مجموعات العمل الإلكترونية وتقارير مجموعات العمل بحضور الأعضاء وبيانات مقدمة من أمانات لجان الخبراء)	وضع مواصفات الدستور الغذائي مع الإشارة إلى البيانات التمثيلية على الصعيد العالمي	2-2 تشجيع تقديم بيانات تمثيلية على الصعيد العالمي واستخدامها في وضع واستعراض مواصفات الدستور الغذائي
مدى التمويل الأساسي الكافي الخاص بالمشورة العلمية داخل المنظمة ومنظمة الصحة العالمية، وأي تغييرات تطرأ على هذا التمويل (التقارير بشأن الميزانية الواردة من المنظمة ومنظمة الصحة العالمية) (وثائق المنظمة/منظمة الصحة العالمية بشأن المشورة العلمية وتقارير الاجتماعات)	توفير أجهزة الخبراء التابعة للمنظمة ومنظمة الصحة العالمية المشورة العلمية ضمن أطر زمنية متفق عليها بين اللجان والمنظمة/منظمة الصحة العالمية، وسمح هذه الأطر الزمنية بتقدم عملية وضع المواصفات في الوقت المناسب	2-3 التشجيع على توفير تمويل كافٍ ومستدام لأجهزة الخبراء التي تسدي المشورة العلمية

الغاية 3: زيادة الأثر من خلال الإقرار بمواصفات الدستور الغذائي واستخدامها

5-6 إن الاتصالات التي تحفز قدرًا أكبر من التوعية والفهم والإقرار بالمواصفات المتاحة والمتسقة ضرورية لفعالية الدستور الغذائي. وحتى في حال عدم اعتماد مواصفات الدستور الغذائي في التشريعات الوطنية، فإن استخدام الجهات المعنية بتجارة الأغذية وجهات فاعلة أخرى هذه المواصفات استخدامًا كبيرًا قد يساهم في حماية المستهلكين وضمان ممارسات عادلة في تجارة الأغذية.

الأهداف

- 3-1 رفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي.
- 3-2 دعم المبادرات للسماح بفهم وتنفيذ/تطبيق مواصفات الدستور الغذائي.
- 3-3 الإقرار باستخدام وأثر مواصفات الدستور الغذائي والترويج لذلك.
- 5-8 وتقع مسؤولية رفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي وتعزيز استخدامها على عاتق جميع الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي. وتضطلع أمانة الدستور الغذائي أيضًا بمسؤولية رفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي وتقييم أثرها.

قياس التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهداف الغاية 3 للفترة 2020-2025

المؤشرات	النتيجة	الهدف
عدد المساهمات القطرية في صفحات الويب الإقليمية والخاصة بالمراقبين في الدستور الغذائي التي تعكس الأحداث/الأنشطة التي ترفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي (صفحات الويب الإقليمية والخاصة بالمراقبين)	تشجيع الأعضاء في الدستور الغذائي على استخدام مواصفات الدستور الغذائي بصورة استباقية	1-3 رفع مستوى الوعي بمواصفات الدستور الغذائي
عدد الأنشطة في خطة عمل الدستور الغذائي الخاصة بالاتصالات التي تتطرق بشكل صريح إلى أهمية مواصفات الدستور الغذائي ومدى تنفيذها (التقرير السنوي المقدم إلى اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي)		
نسبة البلدان الأعضاء المشاركة في مبادرات وطنية أو إقليمية لتنمية القدرات من أجل تشجيع استخدام مواصفات الدستور الغذائي على الصعيد العملي وتسهيله (الرسائل الدورية أو التقارير الواردة من لجان التنسيق الإقليمية)	استخدام مواصفات الدستور الغذائي بشكل متزايد في وضع المواصفات واللوائح الغذائية الوطنية	2-3 دعم المبادرات للسماح بفهم وتنفيذ/تطبيق مواصفات الدستور الغذائي
نسبة مواصفات الدستور الغذائي المحددة المعتمدة أو المستخدمة من قبل أعضاء الدستور الغذائي (المسح الإقليمي الذي يجري كل سنتين بشأن استخدام نصوص محددة للدستور الغذائي) نسبة مواصفات الدستور الغذائي المحددة المعتمدة أو المستخدمة من قبل المراقبين المعنيين في الدستور الغذائي (المسح الموجه إلى المراقبين)	استخدام مواصفات الدستور الغذائي من قبل الجهات الفاعلة في تجارة المواد الغذائية	
التقدم المحرز في وضع آلية لقياس أثر مواصفات الدستور الغذائي (التقرير المرحلي السنوي)	اعتماد آلية/أداة لقياس أثر مواصفات الدستور الغذائي التي وضعت وجرّبت	3-3 الإقرار باستخدام وأثر مواصفات الدستور الغذائي والترويج لذلك

الغاية 4: تيسير مشاركة جميع الأعضاء في الدستور الغذائي في مختلف مراحل وضع المواصفات

8-5 ما تزال قدرات البلدان على المشاركة بشكل نشط في وضع نصوص الدستور الغذائي تختلف على نطاق كبير وتتوقف على قدرات النظم الوطنية للدستور الغذائي ومدى استدامتها. وفي حين أن مسؤولية هذه النظم تقع على عاتق الأعضاء، يؤدي الدعم دوراً في المساعدة على سدّ الفجوات في مجال القدرات قدر الإمكان طيلة مدة هذه الخطة الاستراتيجية. كما ستؤدي مصادر التمويل ومجموعة واسعة من الأنشطة الرسمية وغير الرسمية لبناء القدرات وإقامة الشراكات وتبادل المعارف الفنية أدواراً مهمّة في تعزيز قدرات الأعضاء على المشاركة بشكل نشط ومستمر في أنشطة الدستور الغذائي، ودعم جميع الأعضاء في الحفاظ على النظم الوطنية وتوسيع إمكانية الاشتراك في استضافة اللجان، بما يتوافق مع قيمة الشمولية التي نعتمدها.

الأهداف

- 1-4 تمكين هياكل الدستور الغذائي الوطنية المستدامة في جميع البلدان الأعضاء في الدستور الغذائي.
- 2-4 زيادة المشاركة المستدامة والناشطة لجميع الأعضاء في الدستور الغذائي.
- 3-4 تخفيف الحواجز أمام المشاركة النشطة للبلدان النامية وسبل معالجتها.

9-5 وتتحمل المنظمة ومنظمة الصحة العالمية أيضا المسؤولية عن توفير الدعم للبلدان النامية وتيسير مشاركتها الفعالة من خلال حساب أمانة الدستور الغذائي ومصادر تمويل أخرى. وتكمل البلدان الأعضاء ذلك من خلال دعمها للأنشطة الرسمية وغير الرسمية لبناء القدرات وإقامة الشراكات وتبادل المعارف، والمشاركة فيها.

قياس التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهداف الغاية 4 للفترة 2020-2025

المؤشرات	النتيجة	الهدف
نسبة البلدان ذات قدرات فعالة بشأن:	مشاركة جميع البلدان الأعضاء في	1-4 تمكين هياكل
1- جهة الاتصال التابعة للدستور الغذائي، وهيكلها وعملياتها	الدستور الغذائي في عمل لجان	الدستور الغذائي
2- هياكل التشاور (مثلاً اللجان الوطنية للدستور الغذائي) والعمليات ذات الصلة	الدستور الغذائي ومجموعات العمل التابعة له	الوطنية المستدامة في جميع البلدان
3- إدارة عمل الدستور الغذائي		الأعضاء في الدستور الغذائي
(نتائج تطبيق أداة التشخيص للدستور الغذائي من جانب الأعضاء)		
تخصيص الموارد المستدامة لما تقدم، وهو ما قد ينعكس في التشريعات الوطنية وأو الهياكل التنظيمية (التقارير الواردة من البلدان الأعضاء)		
مؤشر إضافي للبلدان المستفيدة من حساب أمانة الدستور الغذائي:		
نسبة البلدان المستفيدة من حساب الأمانة 2 التي تحافظ على النظم الوطنية للدستور الغذائي والأنشطة ذات الصلة بعد انتهاء التمويل (منتدى مجموعات العمل الإلكترونية ونظام التعليق الإلكتروني)		
نسبة البلدان التي قامت بإدانة أو زيادة:	المشاركة المستدامة والنشطة في عمل اللجان ومجموعات العمل التابعة للدستور الغذائي	2-4 زيادة المشاركة المستدامة والناشطة في جميع الأعضاء في الدستور الغذائي
• المساهمة في مجموعات العمل الإلكترونية		
• رئاسة مجموعات العمل الإلكترونية		
• الردّ على الرسائل الدورية		
(منتدى مجموعات العمل الإلكترونية ونظام التعليق الإلكتروني)		
المناقشات الموثقة ضمن لجان التنسيق الإقليمية أو الاجتماعات ذات الصلة بشأن الحواجز والحلول الممكنة لمشاركة البلدان النامية (التقارير الواردة من لجان التنسيق الإقليمية)	يؤدي بناء القدرات وإقامة الشراكات وتبادل المعرفة دوراً بارزاً في ضمان مشاركة نشطة للبلدان النامية	3-4 تخفيف الحواجز أمام المشاركة النشطة للبلدان النامية وسبل

المؤشرات	النتيجة	الهدف
والاجتماعات ذات الصلة)		معالجتها
زيادة عدد التقارير عن التوجيه وتبادل التجارب حول القضايا المتصلة بالدستور الغذائي بين البلدان (التقارير الواردة من الأعضاء و/أو من لجان التنسيق الإقليمية)		

الغاية 5: تعزيز النظم والممارسات المتعلقة بإدارة العمل التي تدعم إنجاز جميع غايات الخطة الاستراتيجية بفعالية وكفاءة

10-5 سيساعد استعراض النظم والممارسات المعتمدة في إدارة عمل الدستور الغذائي وتحسينها بشكل مستمر في مواهمتها مع إنجاز جميع أهداف الخطة الاستراتيجية. فالتحسينات في تدفقات العمل، وترتيب أولويات الاقتراحات وإدارة المدخلات/التعليقات سوف تدعم مشاركة الأعضاء الذين يعانون من قيود كبيرة على مواردهم وستعزز الشمولية في عملية وضع المواصفات. وإن وضع نصوص الدستور الغذائي بصورة فعالة يعتمد إلى حدّ بعيد على الموارد التي تقدمها البلدان المضيفة للأجهزة الفرعية ومجموعات العمل التابعة لها، لا سيما رؤسائها وأماناتها. وهكذا، فإن تعزيز القدرات والحفاظ عليها يتسمان بأهمية حاسمة في إدارة عمل الدستور الغذائي بشكل ناجح.

الأهداف

- 1-5 وضع ممارسات ونظم كفؤة وفعالة لإدارة العمل، والحفاظ عليها.
- 2-5 تعزيز قدرات رؤساء اللجان ومجموعات العمل والمنسقين الإقليميين وأمانات البلدان المضيفة على دعم عمل الدستور الغذائي.
- 11-5 تقع المسؤولية الأساسية عن تحقيق هذه الأهداف على عاتق أمانة الدستور الغذائي، وأمانات البلدان المضيفة، ورؤساء اللجان ومجموعات العمل والمنسقين الإقليميين.

قياس التقدم المحرز باتجاه تحقيق أهداف الغاية 5 للفترة 2020-2025

المؤشرات	النتيجة	الهدف
نسبة التوصيات المنفذة من أصل توصيات الاستعراض المنتظم لإدارة عمل الدستور الغذائي المعتمدة من جانب الهيئة (التقارير السنوية المقدمة إلى اللجنة التنفيذي)	إن العمليات والإجراءات المتصلة بعمل الدستور الغذائي تدعم تشغيل أجهزة الدستور الغذائي المعنية بوضع المواصفات بشكل فعال وكفوء	1-5 وضع ممارسات ونظم كفؤة وفعالة لإدارة العمل والحفاظ عليها
نسبة وثائق الاجتماعات الموزعة في الوقت المناسب، بما يتوافق مع دليل إجراءات الدستور الغذائي أو الأطر الزمنية التي تحددها اللجان (صفحات الويب الخاصة بالاجتماعات)	إن تصميم جداول الأعمال بشكل كفوء وحسن استخدام الوقت في اجتماعات هيئة الدستور الغذائي، ولجنتها التنفيذية وأجهزتها الفرعية يعظّم الوقت المخصّص لوضع نصوص الدستور الغذائي.	
نسبة الاجتماعات التي تم فيها تناول جميع بنود جدول الأعمال ضمن وقت الاجتماع المخصص للجان والعمل وإنجاز العمل قبل الموعد النهائي للمشروع (جداول الأعمال وتقارير الاجتماعات)		

2-5 تعزيز قدرات رئاسة اجتماعات الأجهزة الفرعية نسبة رؤساء الأجهزة الفرعية ومجموعات العمل والبلدان المضيفة

المؤشرات	النتيجة	الهدف
لها المشاركون في الدورات التدريبية و/أو في إعداد الأدوات والتوجيهات (التوجيهات وتقارير حلقات العمل المتاحة)	ومجموعات العمل وقيادتها بفعالية وكفاءة	رؤساء اللجان ومجموعات العمل والمنسقين الإقليميين وأمانات البلدان المضيفة على دعم عمل الدستور الغذائي.
مستوى الرضا عن كفاءة الاجتماعات، ودور الرؤساء والبلدان المضيفة وأمانات الدستور الغذائي (الدراسات الاستقصائية لما بعد الاجتماعات)		

المرفق الثالث

اختصاصات اللجنة الفرعية الثالثة المعنية بالتخطيط الاستراتيجي التابعة
للجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي

نطاق العمل:

إرشاد ودعم المزيد من النقاش حول الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025، ولا سيما تنفيذها، من جانب لجان التنسيق الإقليمية، والأجهزة الفرعية الأخرى، والأعضاء والمراقبين.

قيادة عملية إعداد خطة عمل التنفيذ.

الجدول الزمني والنتائج المنشودة:

ستبدأ اللجنة الفرعية عملها يوم 13 يوليو/تموز 2019. وستقوم بما يلي:

- 1- إتاحة منتدى للتخطيط وإعداد مواد لإرشاد ودعم مناقشة الخطة الاستراتيجية للفترة 2020-2025 في اجتماعات لجان التنسيق الإقليمية؛
- 2- وتقديم المشورة والدعم للأجهزة الفرعية الأخرى بشأن دورها في تنفيذ الخطة الاستراتيجية؛
- 3- والدعوة إلى أدوار مباشرة للأعضاء والمراقبين في وضع خطة العمل، وتسهيل ذلك؛
- 4- وتوحيد نتائج المناقشات في وثيقة/ خطة عمل واحدة، مع عرض مسودة أولية على اللجنة التنفيذية في دورتها الثامنة والسبعين وتعميم خطة عمل مقترحة نهائية على أعضاء اللجنة التنفيذية قبل شهر واحد على الأقل من انعقاد الدورة التاسعة والسبعين للجنة التنفيذية.

العضوية وأساليب العمل:

سيترأس اللجنة الفرعية أحد نواب رئيس هيئة الدستور الغذائي، وسيشارك في ترأسها نائبا الرئيس الآخرا. وستعمل اللجنة الفرعية بطريقة إلكترونية بالأساس باستخدام المنصة الإلكترونية. وسيكون باستطاعة جميع أعضاء اللجنة التنفيذية تسجيل أسمائهم والمشاركة فيها. ويجوز عقد اجتماعات فعلية عند الاقتضاء. وستكون لغة عمل اللجنة الفرعية اللغة الإنكليزية.

المرفق الرابع

اختصاصات اللجنة الفرعية للجنة التنفيذية للدستور الغذائي بشأن تطبيق بيانات المبادئ بشأن دور العلوم

نطاق العمل

صياغة توجيهات عملية للأجهزة الفرعية للدستور الغذائي ولرؤسائها بشأن تفعيل "بيانات المبادئ بشأن دور العلوم" لتمكين الدستور الغذائي من وضع مواصفات يحتاج الأعضاء إليها وتستند إلى العلوم، مع الإقرار بالحالات المختلفة في المناطق المختلفة من العالم، واستكمال التوجيهات الواردة في "التدابير الرامية إلى تيسير التوصل إلى توافق في الآراء".

الجدول الزمني والنتائج المنشودة

ستبدأ اللجنة الفرعية عملها يوم 13 يوليو/تموز 2019.

وستضع مسودةً لكي تنظر فيها الدورة الثامنة والسبعون للجنة التنفيذية، واقتراحًا نهائيًا لكي تنظر فيه الدورة التاسعة والسبعون للجنة التنفيذية، مع إبلاغ النتائج للدورة الثالثة والأربعين لهيئة الدستور الغذائي.

العضوية وأساليب العمل

ستخضع اللجنة الفرعية إلى رئاسة أحد نواب رئيس هيئة الدستور الغذائي إلى جانب نائبي الرئيس الآخرين باعتبارهما رئيسين مشاركين للجنة الفرعية التي ستكون مفتوحةً لجميع أعضاء اللجنة التنفيذية. وستعمل اللجنة الفرعية من خلال الوسائط الإلكترونية مستعينةً بموقع على الإنترنت، وستتساور مع رؤساء الأجهزة الفرعية وكامل عضوية الدستور الغذائي (من خلال التعاميم). ويجوز عقد اجتماعات وجهًا لوجه عند الاقتضاء. وستكون الإنكليزية فقط لغة عمل اللجنة الفرعية.